وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

المرجع :.....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر تخصص إدارة محلية

المجتمع المدني في الجزائر كآلية لخلق الثروة في الجماعات المحلية

2024/2019

من إعداد الطالب :

شلابي عيسى

تحت إشراف:

الدكتور حريزي زكرياء

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور	برادشة فريد	رئيسا
الدكتور	حريزي زكرياء	مشرفا و مقررا
الدكتور	بن عمير جمال الدين	مناقشا

السنة الجامعية 2024/2023

*ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في 27 2020

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله.

السيد(ة): شلابي عبيد الصفة: طالب، أستاذ، باحث حالب

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 200840817 والصادرة بتاريخ 2016/12/14

المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: المجتمع المدني في الجزائر كآلية لتعزيز الشورى في الجماعات المحلية 2019 - 2024

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 23 سبتمبر 2024

توقيع المعني(ة)

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
مفوض الحالة المدنية
مختار خيف

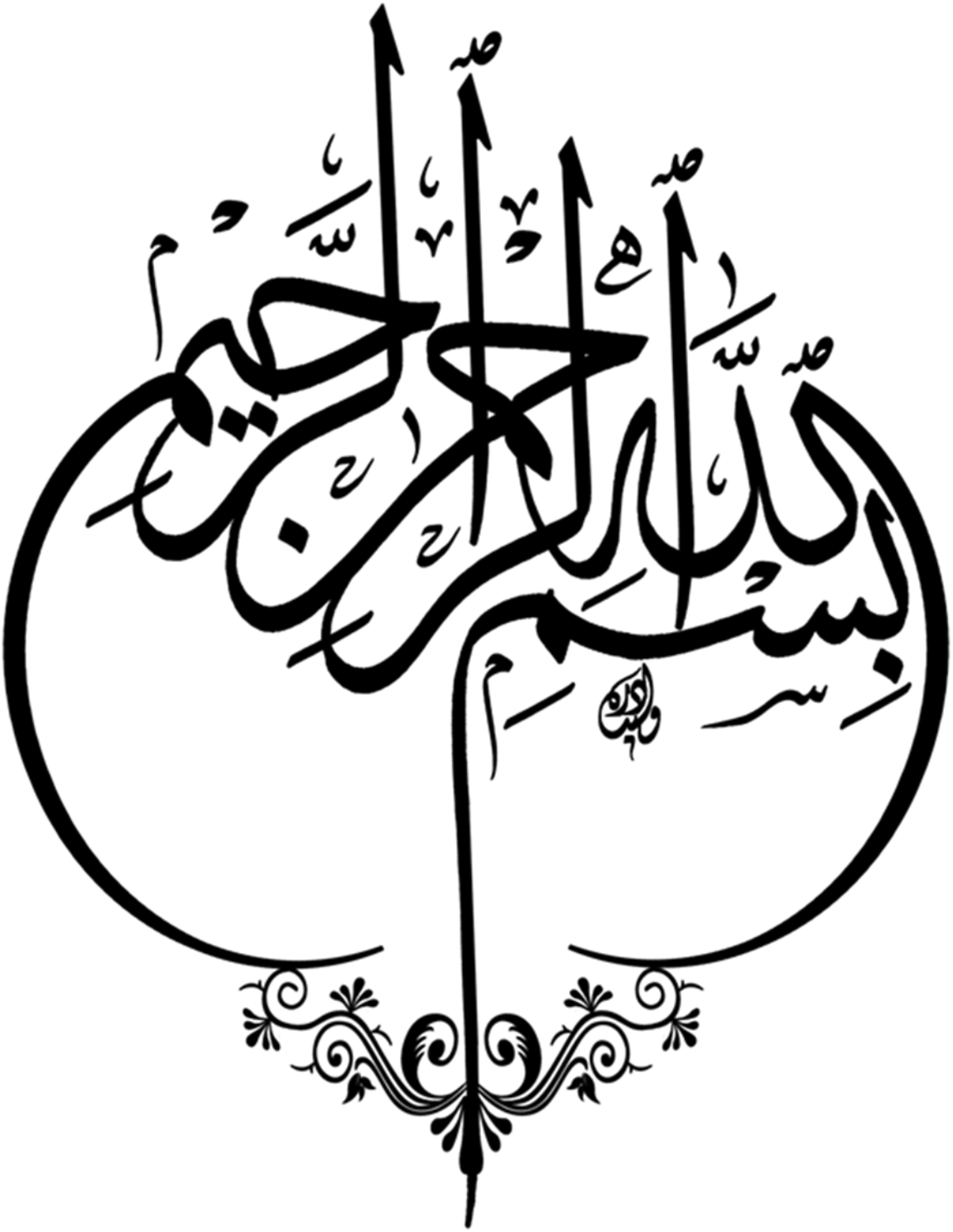
بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

أهدي هذا العمل إلى روح الوالدين الكريمين تغمدهما الله برحمته الواسعة ورزقهما الفردوس الأعلى

إلى جميع أفراد عائلتي الكرام كبيرهم وصغيرهم، إلى كلّ زملاء الدراسة والعمل

إلى غزة الجريحة

شكر و عرفان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ] [سورة النمل، الآية:19]

نحمد الله عز وجل الّذي وفقنا في إتمام هذا العمل المتواضع كما يطيب لي أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ الفاضل الدكتور "حريزي زكرياء" على كلّ ما قدمه من نصائح وتوجيهات ومساهمة قيمة في إثراء هذا العمل.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل لجميع أساتذتنا الأفاضل طيلة مرحلة الدراسة، وإلى كلّ من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

خطة البحث

الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للدراسة

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني ونشأته

المطلب الثاني: خصائص ووظائف المجتمع المدني

المطلب الثالث: مؤسسات المجتمع المدني

المبحث الثاني: مفهوم خلق الثروة

المطلب الأول: تعريف خلق الثروة

المطلب الثاني: مصادر خلق الثروة

المطلب الثالث: مبررات خلق الثروة

المبحث الثالث: مفهوم الجماعات المحلية

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية

المطلب الثاني: خصائص الجماعات المحلية

المطلب الثالث: مصادر تمويل الجماعات المحلية

الفصل الثاني : آليات مشاركة المجتمع المدني الجزائري في رسم سياسة التنمية الاقتصادية المحلية

المبحث الأول: علاقة المجتمع المدني الجزائري بالجماعات المحلية

المطلب الأول: علاقة المجتمع المدني بالدولة بين التمثيل والمشاركة

المطلب الثاني: الديمقراطية المحلية

المطلب الثالث: أزمة التمثيل السياسي المحلي

المبحث الثاني: أدوار المجتمع المدني الجزائري في السياسة الاقتصادية المحلية

المطلب الأول: المجتمع المدني كفاعل في السياسة العامة المحلية

المطلب الثاني: الرقابة الشعبية أو المجتمعية

المطلب الثالث: المشاركة الشعبية (المجتمعية)

المبحث الثالث: معوقات أثرت على دور المجتمع المدني

المطلب الأول: معوقات ذاتية

المطلب الثاني: معوقات على مستوى الجماعات المحلية

المطلب الثالث: معوقات على مستوى البيئة

الفصل الثالث :الحكامة المحلية نموذج رائد في إشراك المجتمع المدني

المبحث الأول:مفهوم الحكامة المحلية

المطلب الأول: الحكامة المحلية كأداة لتوسيع إشراك المجتمع المدني في عملية اتخاذ القرار الاقتصادي

المطلب الثاني: الديموقراطية التشاركية أداة فعالة لمشاركة المواطنين في التنمية المحلية

المطلب الثالث: التسيير التشاركي عنوان لشراكة المجتمع المدني

المبحث الثاني: إشراك المجتمع المدني في تعزيز حوكمة التنمية المحلية

المطلب الأول: أدوار المجتمع المدني

المطلب الثاني: مساهمة منظمات المجتمع المدني في العملية الانتخابية

المطلب الثالث: مشاركة المجتمع المدني في إدارة الشأن المحلي

المبحث الثالث: سياقات الإصلاح وضمانات النجاح

المطلب الأول: إصلاح الجماعات المحلية

المطلب الثاني: رهانات تفعيل دور المجتمع المدني

المطلب الثالث: ضمانات نجاح نموذج الحكامة المحلية

مقدمـــــة

يعد الاقتصاد المحلي ركيزة أساسية في التنمية المحلية من خلال كونه مصدرا أساسيا لخلق الثروة والّتي تعود بالنفع على الإقليم وتعد مصدر تمويل للسلطات العمومية المحلية، أين تستخدم ما تجنيه من عائدات في تنمية الإقليم وتحسين الخدمات المقدمة للمواطن المحلي؛ هذا العنصر الفاعل في عملية خلق الثورة من خلال مشاركته الفاعلة في تأسيس منظمات المجتمع المدني الّتي تعد همزة الوصل بين تطلعات المواطنين والإدارة المحلية، والإطار الرسمي المنظم لنشاط المواطنين،أين يعتبر المجتمع المدني أحد الفواعل الرئيسية في تسيير الشائن المحلي جنبا الى جنبا مع الجماعات المحلية .

إن العلاقة التشاركية بين المجتمع المدني والجماعات المحلية خلقت مجموعة من التفاعلات على مستوى صناعة القرار لا سيما ما تعلق يالتنمبة الاقتصادية الخالقة للثورة من موقع المشاركة في وضع الخطوط العريضة لمشاريع التنمية الاقتصادية المحلية والاستفادة الجيدة من التوصيات الّتي يطرحها للاستفادة من موارد الإقليم بحكم انتماء أعضاء المجتمع المدني له ممّا يعود بالنفع على الوحدات المحلية وينعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني.

أهمية الدراسة:

يعتبر موضوع مشاركة المجتمع المدني في عملية خلق الثروة و المساهمة الفعالة في بناء الاقتصاد من الموضوعات الجديدة الّتي تعرضت للدراسة والتحليل خاصة في وقتنا الحاضر، مع إرادة الدولة الجزائرية في رفع التحدي للنهوض بالاقتصاد الوطني وخلق حركية اقتصادية وتنموية، تعود على المجتمع بالازدهار والرفاه،حيث يدخل رأي المواطن المحلي في بناء إستراتيجية اقتصادية شاملة، تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المحلية كما تمكن من استكشاف أهم الطاقات الكامنة وفرص الاستثمارية في الأقاليم وبذلك تكون الخطط والبرامج أكثر واقعية وقابلية للتطبيق.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة الى:

- محاولة فهم ادوار المجتمع المدني في إطار الجماعات المحلية.
- محاولة التعرف على مدى مشاركة المجتمع المدني الجزائري في عملية خلق الثروة على المستوى المحلي، وحدود هذا الدور بما يمليه الإطار التشريعي المنظم للجماعات المحلية وكذا المجتمع المدني.
- إبراز واقع المجتمع المدني في خلق الحركية الاقتصادية على المستوى المحلي وحدود هذا الدور، وإبراز أهم المعوقات التي حجمت من دوره كقوة اقتراح ورقابة.

إيجاد نموذج بديل يمكن المجتمع المدني من لعب دور اكبر في صياغة مقاربة تنموية بمشاركة جميع الفواعل المحليين.

دوافع اختيار الموضوع:

الدوافع الذاتية:

تنطلق الدوافع الذاتية للباحث من أهمية الموضوع وحداثته، حيث يعد حاليا موضوع الساعة وهو كيفية الارتقاء بالاقتصاد الوطني في ظل سعي الدولة لخلق حركية اقتصادية وبناء اقتصاد تنافسي غير معتمد على الريع النفطي، كما أنّ الموضوع يمس الحياة العامة للمجتمع الجزائري خاصة أنّه يركز على المستوى المحلي و بذلك ينعكس على اهتمام الباحث خاصة أنّ منطقتنا بحاجة إلى دفعة قوية في المجال الاقتصادي والمجتمع المدني المحلي للولاية لا يؤثر بشكل إيجابي في هذا السياق، وعلى هذا الأساس ارتأينا تسليط الضوء على هذه الظاهرة.

المبررات الموضوعية:

محاولة تسليط الضوء على المجتمع المدني في الجزائر وعلاقته بموضوع خلق الثروة وبناء الاقتصاد على المستوى المحلي والّذي يشكل دعامة اساسية للنهوض بالاقتصاد الوطني، إضافة إلى التعرف على مدى مشاركته في هذه العملية وحدود هذه المشاركة ومدى قدرة مؤسساته ومكوناته على القيام بهذا الدور، في اطار العلاقة مع الجماعات المحلية.

إشكالية الدراسة:

يعد الاقتصاد عنصرا مهما في بناء الدولة واستمرارها، حيث تسعى الدول إلى تطوير اقتصادها عن طريق تسخير الموارد المادية والبشرية وكذا بناء استراتيجيات ناجحة لتحقيق النمو الاقتصادي ممّا ينعكس إيجابا على المجتمع، وهذا الأخير يعد عاملا أساسيا في نجاح بناء اقتصاد فاعل من خلال إشراك المجتمع المدني في عملية خلق الثروة والنمو الاقتصادي.

ولا تعد الجزائر استثناء في هذا السياق، حيث ارتأينا أن ندرس ظاهرة مساهمة المجتمع المدني الجزائري في عملية خلق الثروة في الجزائر

ومما سبق أمكننا أن نطرح الإشكالية البحثية التالية:

– كيف يمكن للمجتمع المدني الجزائري أن يساهم في خلق الثورة في إطار الجماعات المحلية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا إن نطرح الأسئلة التالية:

–ما هو مفهوم المجتمع المدني والجماعات المحلية وكذا خلق الثروة ؟

–ما هو واقع مشاركة المجتمع المدني في صياغة القرار التنموي على المستوى المحلي، واهم الآليات الكفيلة لذلك؟

–ما هو نموذج التسيير الأنسب للجماعات المحلية الذي يمكن المجتمع المدني من المساهمة الفاعلة في عملية رسم القرار التنموي محليا؟

فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

– يساهم المجتمع المدني الجزائري في عملية خلق الثروة على المستوى المحلي.

– الفرضيات الفرعية:

– المجتمع المدني مجموعة من المؤسسات تقوم بادوار ووظائف تعود بالنفع على المجتمع.

– المجتمع المدني فاعل أساسي بالمشاركة في رسم السياسات الاقتصادية المحلية في اطر الحوكمة المحلية.

حدود الدراسة:

1– الحدود المكانية:

تناولت الدراسة مفهوم المجتمع المدني الجزائري من زاوية مشاركته في بناء الاقتصاد الوطني انطلاقا من المستوى المحلي، وفاعليته في خلق وبناء الثروة وذلك في دولة الجزائر.

2– الحدود الزمانية:

تم حصر الدراسة في مرحلة من تاريخ الجزائر وذلك مع التحولات الّتي شهدتها الجزائر على المستوى السياسي بما اصطلح على تسميته بـ "الحراك الشعبي" سنة 2019 إلى غاية 2024، أين شهدت الجزائر نوعا من الانفتاح السياسي وحركية اقتصادية.

مناهج الدراسة:

المنهج الوصفي التحليلي:

يعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في جميع المعلومات المتعلقة بالمجتمع المدني في الجزائر وتحليل العلاقة بينه وبين بناء الثروة من خلال وصف الظاهرة وتحليل العلاقة بينهما من خلال المتغيرات المرتبطة بالظاهرتين محل الدراسة.

– المقاربة التشاركية:

تم استخدام المقاربة التشاركية لدراسة مدى مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في عملية بناء الاقتصاد المحلي في إطار الجماعات المحلية، من خلال النصوص القانونية المنظمة لهته العلاقة.

الاقتراب المؤسسي:

تم الاعتماد على الاقتراب المؤسسي للتعرف أكثر على مؤسسات المجتمع المدني والجماعات المحلية ، من خلال إبراز الأهداف الأساسية من تكوينها ومجال عملها وفاعلية أدائها ، والإطار القانوني المنظم لعملها ، كما تم التطرق إلى أهم المراحل التي

مرت بها في مسار تطورها ، والعلاقة بين المجتمع المدني و الجماعات المحلية في رسم السياسات الرامية إلى بناء اقتصاد محلي منتج للثروة[1].

مقاربة الحكم الراشد:

يعتبر المجتمع المدني فاعلا أساسيا في العملية السياسية. من خلال لعبه دور الوساطة بين عموم المواطنين والنظام السياسي ، عن طريق طرح المدخلات الواردة من المجتمع ، على النظام السياسي و رسكلة المخرجات الصادرة عنه ، في إطار التغذية الاسترجاعية ، حيث يستخدم المجتمع المدني مجموعة من الآليات كالرقابة والشفافية ومبدأ العدالة وحكم القانون ، كل ذلك يصب في ترسيخ قيم ومبادئ الحكم الراشد.[2]

الدراسات السابقة:

- دراسة عزيز محمد الظاهر: قدمت سنة 2011 كمذكرة لنيل شهادة الماجستير تحت عنوان: "آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر".
- دراسة حمداني الوناس: قدمت سنة 2019 كأطروحة دكتوراه تحت عنوان: استراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر

- **تقسيم الدراسة:**

- لقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، كلّ فصل انقسم إلى ثلاثة مباحث، الفصل الأول جاء لإبراز الإطار النظري و المفاهيمي للقضايا الثلاثة محل البحث: المجتمع المدني، خلق الثروة والجماعات المحلية، حيث خصص لكل منها مبحث يتناول التعاريف والخصائص والمؤسسات الّتي تميزها، وفي الفصل الثاني قمنا بالتطرق في المبحث الأول للعلاقة السياسية الّتي تربط المجتمع المدني بالجماعات المحلية وواقع تمثيل ومشاركة المجتمع المدني داخل الجماعات المحلية، وجاء المبحث الثالث لتبيان اهم العوائق التي قلصت من دور المجتمع المدني في رسم السياسة العامة المحلية خاصة ما تعلق بالجانب الاقتصادي أمّا في الفصل الثالث فقد تطرقنا إلى النموذج

[1] www.scribd.com/document/405101984

[2] طبيب فتيحة، المجتمع المدني والحكم الراشد: مقاربة نظرية ، مجلة الرائد في الدراسات السياسية ، جامعة ابن خلدون ، تيارت ، ص137

الأمثل الّذي يتيح للمجتمع المدني المشاركة بفاعلية في عملية صنع القرار حيث ركز على دور الحكامة المحلية في إشراك المجتمع المدني داخل آلية اتخاذ القرار، وفي الفصل الثالث تطرقنا لأهم أفاق إصلاح وحوكمة منظومة الجماعات المحلية في إطار الحكامة المحلية من خلال تفعيل دور المجتمع المدني في هذه العملية، إضافة إلى الضمانات الواجب توفيرها من قبل الدولة لإنجاح نموذج الحكامة المحلية.

صعوبات الدراسة:

في إطار إنجاز هذه الدراسة المتواضعة واجهتنا الكثير من العقبات والصعوبات الّتي حالت دون الإلمام التام بشتى جوانب هذا الموضوع الحديث والمتشعب الأبعاد والجوانب، وتمثلت هذه الصعوبات في جمع المعلومات لحداثة الموضوع وقلة الدراسات السابقة الّتي تناولته، فمعظم الدراسات تناولت دور المجتمع المدني في التنمية المستدامة ولم تحصره في الجانب الاقتصادي وهو نقص مبرر لأنّ منظمات المجتمع المدني مؤسسات غير ربحية وليست منتجة للثروة، كما كان للوقت دور حاسم في إعاقة الباحث في الإلمام بجوانب البحث في الموضوع لضيق المدى الزمني للدراسة الّتي تتطلب البحث والتمحيص في المراجع واختيار ما يفيد ويثري الدراسة.

الفصل الأول:

الإطار النظري والمفاهيمي للدراسة

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

مر مفهوم المجتمع المدني بعدة تطورات وتحولات ساهمت في بلورته وبروزه على النحو الّذي هو عليه الآن، وذلك بفضل إسهامات عدة مدارس تناولت الموضوع كلّ من زاوية مختلفة، ومن جانبنا ارتأينا أن نتطرق لأبرز التعاريف الّتي حاولت التأسيس لتعريف جامع للمجتمع المدني.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني ونشأته

شهد مصطلح المجتمع المدني عدة تطورات على مستوى توظيفه منذ أوّل ظهور له على يد الفلاسفة على غرار: هيغل، لوك، ماركس، دي توكفيل، وغرامشي.

تنطلق معظم النظريات المفسرة للمجتمع المدني من زاوية العقد الاجتماعي فهي تشمل أفكار الفلاسفة أمثال توماس هوبز، جون لوك، وجون جاك روسو.

ينطلق هوبز في محاولة لشرح المجتمع من أنّ المجتمع يكون في مرحلته الطبيعية وهي مرحلة تتسم بالفوضى والصراع وحرب "الكل ضد الكل"، ويلتزم الخروج من خذه الحالة المساواة بين أفراد المجتمع عن طريق إبرام عقد والخضوع الطوعي لشخص الدولة وذلك لتحقيق النظام، كما يؤكد هوبز على ضرورة التشريع والقانون في هذا السياق، إذن فالمجتمع المدني هو مجتمع بدون دولة ثم ينتظم تحت الدولة وهو ما يصطلح عليه بالمجتمع السياسي وذلك بعد إبرام العقد[1].

ثم جاء جون لوك للبناء على أفكار هوبز انطلاقا من فكرة تماسك العقد الاجتماعي لا يتأتي إلا بحرية الأفراد المتساوين أمام القانون، فالعقد هو الضامن الأساسي لحرية الأفراد والعمل والتملك، فالمجتمع المدني لا يقوم إلا على حماية الدولة للملكية من خلال حكم القوانين والرقابة على السلطة.

ينظر جون جاك روسو للمجتمع المدني من زاوية مختلفة عن من سبقوه، حيث يرى العقد الاجتماعي أنّه تنازل الأفراد لصالح الجماعة وبموجب هذا العقد تنشا الدولة،

---

[1] أماني قنديل، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب، 2008، ص48.

حيث أنّ السلطة تصبح للجميع والسيادة ملك للشعب، فالمرء حر في الانصياع للقانون الّذي سنه بنفسه، وهنا أضاف روسو مفهوم السيادة كأساس لنظريته[1].

بعدها قدم هيغل نقدا لفلاسفة العقد الاجتماعي من خلال طرح الاحتياجات والرغبات اللامادية للإنسان والطابع الأخلاقي لشخصيته، فالتعاقد عند هيغل ينشئ المجتمع المدني الّذي يتكون من أفراد أحرار ومستقلين تنتهي حريتهم عندما تبدأ حرية الآخرين.

شكل طرح هيغل تطورا كبيرا في الفكر السياسي من خلال أهمية عنصر تفاعل الأفراد فيما بينهم الّذي يستوجب تشكل علاقة تبادل وترابط وتواصل اجتماعي، ومنه تشابه مصالح واهتمامات مجموعة من الأفراد وتشجعهم على الانتظام في تنظيمات اجتماعية للدفاع عن أفكارهم المشتركة.

المجتمع المدني إذن هو مجتمع "الحاجة" يتحرك فيه الأفراد لإشباع حاجاتهم بكل حرية وهو يتوسط الأسرة والدولة[2].

ويأتي ماركس لينتقد النظريات السابقة حيث يعتبر أنّ المجتمع يخضع لعلاقة سيطرة واستغلال اقتصادي من طرف السلطة، ويؤكد ماركس على ضرورة ذوبان الدولة في المجتمع وأن العمال هم الطبقة الفوقية الّتي يجب وأن تقود التغيير[3].

وفي بداية القرن العشرين عرف مفهوم المجتمع المدني تطورا مهما، مع الفيلسوف الإيطالي وأنطونيو غرامشي من خلال وظيفة جديدة للمجتمع المدني وهي "الهيمنة" الّتي يقوم بها المثقفون، فأدخل غرامشي عناصر جديدة إلى صلب تحليل بنية المجتمع المدني وتطورا حاسما لمفهومه مقابل الدولة وكذا فاعلية منظماته أنّه "تركيب متشابك ومعقد ومتسع يلتقي فيه نسيج متداخل من التنظيمات الإيديولوجية"[4].

---

[1]أحمد شكري الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة، 2000، ص20.

[2]أماني قنديل، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، مرجع سبق ذكره، ص49.

[3]غازي الصوراني، تطور المجتمع المدني وأزمة الوطن العربي، ط1، فلسطين، مركز دراسات اللّغة العربي، 2004، ص40.

[4]أماني قنديل، المرجع نفسه، ص50.

المطلب الثاني: خصائص ووظائف المجتمع المدني

أ- الاستقلالية:

لا تتبع مؤسسات المجتمع المدني لأي جماعات أو أفراد أو مؤسسات أخرى، حيث يتم توجيهها أو التأثير على نشاطاتها وتظهر الاستقلالية من خلال مؤشرين مهمين:

أولا: الاستقلال المالي: من خلال مصادر التمويل إن كان خارجيا من الدولة أو جهات أخرى، وذاتيا من خلال مساهمات أعضائها.

ثانيا: الاستقلال الإداري والتنظيمي: من خلال مدى قدرة مؤسسات المجتمع المدني على تسيير شؤونها دون تدخل الدولة[1].

ب- القدرة على التكيف:

يقصد به قدرة المؤسسة على مواكبة تطورات البيئة الّتي تعمل فيها، حيث تقاس درجة فاعليتها مع قابليتها على التكيف مع المستجدات والتطورات الحاصلة[2].

ج- التعقيد التنظيمي:

وهو تعدد مستويات التنظيم داخل المؤسسة، من خلال تعدد هيئاتها التنظيمية ووجود مستويات تراتبية داخلها وكذا درجة انتشارها داخل المجتمع[3].

د- التجانس:

يعتبر التجانس من أهم العوامل التي تسمح للمؤسسات من تطوير عملها وممارسة نشاطاتها على أكمل وجه، حيث تتجنب الصراعات الداخلية من خلال حلها بالطرق السلمية والتوفيق بين أفرادها، إذ يعتبر هذا المقياس دليلا على قوة المؤسسة[4].

---

[1] عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر- دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010، ص19.

[2] المرجع نفسه، ص19.

[3] صامويل هنتنغتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ط1، تر: سمية فلو عبود، لبنان، بيروت، 1993، ص22.

[4] عبد السلام عبد اللاوي، المرجع نفسه، ص20.

2- وظائف المجتمع المدني:

أ- تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:

يعد المجتمع المدني أداة ضبط لسلوك أفراد المجتمع، من خلال القواعد واللوائح المنظمة الجمعيات، فلكل عضو حقوق وواجبات يلتزم بها.

ب- تحقيق الديمقراطية:

من خلال إشاعة ثقافة مدنية ترسي احترام قيم العمل الجماعي والتطوعي وقبول الاختلاف والتسامح والتعاون والتنافس الشريف، في ظل المساءلة والمحاسبة والشفافية كلّ هذه الصفات والقيم تصب في التأسيس للديمقراطية.

ج- التنشئة السياسية والاجتماعية:

تضطلع مؤسسات المجتمع المدني بوظيفة غرس مبادئ الانتماء للوطن والتعاون والتضامن وتحمل المسؤولية، فالفرد من خلال منظمته يشارك في النشاط العام ممّا يؤهله إلى تقبل آراء الآخرين وينمي فيه ثقافة الحوار وتقبل رأي الأغلبية[1].

د- تجميع المصالح:

وهي المواقف الجماعية لأعضاء مؤسسات المجتمع المدني من القضايا والتحديات الّتي تواجههم، حيث يتحرك هؤلاء بشكل جماعي لمواجهتها، للحفاظ على مصالحهم وتظهر هذه الوظيفة بشكل رئيسي في النقابات العمالية والمنظمات الدفاعية.

هـ- الوساطة والتوفيق:

وتعد من أهم وظائف المجتمع المدني وأساس قيامه التوسط بين المجتمع والسلطة، بفتح قنوات اتصال لإيصال مطالب الموظفين وأهداف الحكومة على حد سواء، فهي تحمي المجتمع من الاضطرابات والانقسام من خلال التوفيق بين مطالبه وما يتم تحقيقه من الحكومة على أرض الواقع.

---

[1] حسام شحادة، المجتمع المدني ، بيت المواطن للنشر و التوزيع ، ط 1 ، 2015، سوريل، ص ص 22-23.

و- حل الصراعات:

يتم حسم النزاعات الداخلية بين أعضاء المنظمة دون اللجوء إلى الدولة، حيث يوفر ذلك تماسك المنظمة وتسهم في توطيد روابط التضامن والعمل الجماعي بين أفرادها[1].

المطلب الثالث: مؤسسات المجتمع المدني

يتكون المجتمع المدني من مجموعة المؤسسات ذات الطابع التطوعي والّتي تمتلك إرادة حرة والمصلحة المشتركة بين أفرادها والّتي تسير حسب لوائح وقوانين تنظيم عملها ومن أبرز أشكالها ما يلي:

1- النقابة:

تعرف النقابة على أنّها تجمع يضم مجموعة من الأفراد، يزاولون مهنة واحدة، وتجمعهم مصالح وانشغالات مشتركة.

ويكمن دور النقابة في رعاية مصالح أفرادها في مجال وتخصصها، كما تشارك في تنفيذ التنمية ورفع الكفاية الإنتاجية والمستوى الثقافي والاجتماعي لأعضائها[2].

2- المؤسسات الصحفية:

تعد الصحافة جزءا لا يتجزأ من المجتمع بالمدني باعتبارها فضاءا عاما للتعبير عن هموم وتطلعات أفراد المجتمع وقناة تواصل بينهم وبين الحكومة، ويفرق البعض بين الصحافة الحكومية والخاصة، حيث لا يعتبرون الصحافة الحكومية من مؤسسات المجتمع المدني نظرا لكوتها محكومة بمبدأ الطاعة للدولة ومعبرة على لسان حالها[3].

3- الأحزاب السياسية:

---

[1] حسام شحادة، المجتمع المدني، مرجع سابق، ص24-25.

[2] محمد عثمان الخشت، الموسوعة السياسية للشباب، المجتمع المدني والدولة، ط1، مصر، نهضة مصر للنشر والتوزيع، 2007، ص26.

[3] المرجع نفسه، ص27.

ظهر خلاف كبير بين علماء السياسة والاجتماع حول تصنيف الأحزاب السياسية في خانة مؤسسات المجتمع المدني، فمنهم من يرى أنّها لا تنتمي للمجتمع المدني، وبرروا ذلك بأنّها تهدف للوصول إلى السلطة وبذلك فهي ليست مستقلة عن الدولة وهو شرط من شروط مؤسسات المجتمع المدني، ومنهم من يرى أنّها ما دامت خارج السلطة فهي داخل دائرة المجتمع المدني، ومنه نرى أنّ هذا التصنيف نسبي.

ويكمن دور الأحزاب من خلال استيعاب التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الطارئة على المجتمع، حيث تكيف برامجها وسياستها لمواكبة التحديات بشكل عملي وفعال، وتكون همزة وصل بين المجتمع المدني والسلطة[1].

4- الجمعيات:

تشكل الجمعيات بصفة عامة العنصر الأهم في نسيج المجتمع المدني وذلك لتنوع مجالاتها وتشعب اهتمامها وتخصصها، حيث تمس بدرجة مباشرة حياة أفراد المجتمع من خلال العمل الجمعوي من خلال خدمتهم عبر الجمعيات الخيرية أو التعليمية وغيرها خدمة للصالح العام وتنمية الروابط الاجتماعية والتضامن والتجانس بين أفراد المجتمع[2].

---

[1] محمد عثمان الخشت، الموسوعة السياسية للشباب: المجتمع المدني والدولة المرجع السابق، ص28.

[2] المرجع نفسه، ص30.

المبحث الثاني: مفهوم خلق الثروة

تعد الثروة محور بحث علم الاقتصاد حتى اطلق عليه البعض علم الثروة لما لها من أهمية بالغة في بناء اقتصاديات الدول حيث تقاس قوتها بمدى وحجم اقتصادها،ولايقل موضوع خلق الثروة أهمية عن ذلك حيث تتنافس الدول على استكشاف الموارد والقدرات ، واستحداث الاستراتيجيات الكفيلة بإنتاج الثروة.

المطلب الأول: تعريف خلق الثروة

تعريف الثروة:

رغم وجود تباينات في تعريف الثروة بين مدارس علم الاقتصاد المختلفة، إلا أنّها تجمع في اعتبارها أساس الاقتصاد ومحركه، إذ تعد من أهم مؤشرات قياس قوة الاقتصاد لدى الدول، فهي بذلك مجموع المواد المادية المدفونة فيه أو تلك الناتجة عن علاقة الإنسان بالأرض مع المعرفة التقنية.

فالثروة لا تعبر وعن المال فقط بل تشمل عناصر كثيرة مادية وغير مادية، فهي كلّ شيء ذو قيمة ومصدرا ضروريا لتمويل الدول، وفي بحثنا المتواضع سنركز على الجانب المالي للثروة[1].

ففي أحيان كثيرة يتداخل معنى النقود والثروة بحيث يصبحان بديلين لبعضهما،فالنقود في علم الاقتصاد هي الواسطة الّتي تستخدم في شراء الأشياء، ورمز لعمليات المبادلات التجارية.

أمّا الثروة فتعني: الأرض والسلع والخدمات أو المصادر الطبيعية للثروة في قيمتها الاقتصادية، مع تدخل الإنسان من خلال التقنية[2].

تعريف خلق الثروة:

---

[1]دحو حبالي، محمد خداوي، استقلالية القرار التنموي للجماعات المحلية كآلية لخلق الثروة المحلية، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 7، العدد 2، 2020/03/18، الجزائر، جوان 2020، ص14.

[2]رياض محمد، كوثر عبد الرسول، الجغرافيا الاقتصادية وجغرافية الإنتاج الحيوي، المملكة المتحدة، هنداوي، 2015، ص35.

هو عملية مراكمة الأصول والاستثمارات والموارد على مدى فترة من الزمن، فهو يجمع بين التخطيط الاستراتيجي والمخاطرة في آن واحد، كما يعتمد على الاستثمار طويل الأجل لتحقيق الأهداف المالية المستهدفة.

كما تتطلب عملية خلق الثروة تحديد وتحليل الفرص الاستثمارية المربحة والاستثمار في الأصول الإنتاجية مع موائمتها الأهداف المالية للعملية[1].

عناصر خلق الثروة:

تقوم عملية خلق الثروة على عدة عناصر تتحد مشكلة ثروة الدولة وفيما يلي سرد لأهمها:

1- رأس المال الطبيعي:

والّذي يتضمن الأصول الموجودة تحت الأرض كالمعادن والوقود الاحفوري، والأراضي الخصبة، ومصاعد الأسماك والغابات وما يحتويه النظام الإيكولوجي[2].

2- رأس المال البشري:

كان أوّل ظهور لمصطلح رأس المال البشري سنة 1961 على يد العالم كنوبل برايز الأمريكي، حيث يتكون هذا المفهوم من المهارات والخبرات والمعارف بالإضافة إلى قيم أخرى كالمسؤولية والسمعة والبروز والشخصية، كما أنّ الجهد واستثمار الوقت يحسن الأداء ويرفع الناتج[3].

3- رأس المال الاجتماعي:

ظهر هذا المصطلح سنة 1920 على يد ليكا هانوفن حيث تناولت موضوع الاتصال الاجتماعي بين أفراد المجتمع والانتماء والمشاركة ومنذ ذلك الحين مر هذا

---

[1]Fisdom.com/wealth-creation/what-is-the-meaning-of-wealth-creation, 08/08/2024, 14h00.

[2]Kirk Hamilton, Cameron hepboun, wealth oxford review of economic policy, November 1, VOL: 30, p7.

[3]طلعت مصطفى السروجي، رأس المال الاجتماعي، القاهرة، المكتبة الأنجلومصرية، ط1، 2009، ص ص12-122.

المصطلح بعدة مراحل تطور من خلالها، حيث يعرف على أنّه: الموارد الذاتية والاجتماعية والمادية والمعنوية الّتي يستخدمها الفرد في ممارسته وعلاقاته الاجتماعية، فهو بذلك شبكة العلاقات بين الأفراد الّتي بدورها تكون التفاعلات الإنسانية، كما يعتبر رأس المال الاجتماعي أداة لتحليل الأنشطة الأهلية التلقائية لتحقيق التنمية بعيدا عن سلطة الدولة.

يعد رأس المال الاجتماعي عنصرا مهما في عملية خلق الثروة حيث تسمح مجموع هذه القيم بتوفير الظروف الملائمة للاستثمار الاقتصادي واستقطاب رؤوس الأموال، ونذكر من هذه القيم درجة الثقة، روح الإبداع والابتكار، إتقان العمل...

ويرى أنصار مدرسة التنمية المستدامة أنّ رأس المال الاجتماعي مهم في زيادة مخزون الثروة وكذا توريثه للأجيال القادمة، فبدونه لا يمكن إحداث تنمية مستدامة حقيقية.

كما يقوم رأس المال الاجتماعي بتقليل تكلفة الصفقات وتسهيل المعاملات البيروقراطية من خلال التعاملات غير الرسمية الّتي أثبتت نجاعتها من خلال اختصار الوقت وقلة التعقيد[1].

4- رأس المال المادي (المنتَج):

ويشمل البنية التحتية كالمباني ووسائل الإنتاج كالآلات وغيرها.

5- الملكية الفكرية:

والّتي تشمل قيمة العقود والإيجارات وبراءات الاختراع والبرمجيات وقواعد البنايات وغيرها من الممتلكات غير الملموسة.

6- صافي الأصول المالية:

وهو مقدار صافي الأصول المالية المملوكة للدولة سواء كانت داخل الدولة أو ممتلكاتها خارج الحدود[2].

---

[1] أماني وقنديل، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، مرجع سابق، ص94.

[2] Kirk Hamilton, Previous reference, p7.

المطلب الثاني: مصادر خلق الثروة

يعني مصطلح مصادر خلق الثروة كلّ الموارد والأصول الّتي يستخلص منها النشاط البشري قيمة اقتصادية معينة.

ومما سبق ذكره أمكننا أن نستنتج أنّ عملية خلق الثروة ترتكز على مصدرين رئيسيين: المصادر الطبيعية والبشرية، هذه الأخيرة تنقسم إلى قسمين:

1- موارد بشرية (الإنسان وأعداده).

2- موارد حضرية (الإنسان ونوعيته).

إذن لا يمكننا التفريق بين الموارد الطبيعية والبشرية لأنّه بدون التفاعل بين النشاط البشري بمستوياته التقنية المختلفة والخامات الطبيعية، فأنّه لا يمكن بأي حال من الأحوال إنتاج الثروة، وفي هذا السياق يقول الأستاذ زيمرمان: (الكون بلا إنسان خالٍ من الموارد، لأنّ الموارد مقترنة بالإنسان وحاجته)[1].

أمّا فيما يخص الموارد الطبيعية فهناك عدة تقسيمات من أبرزها:

أولا: من حيث أنواعها[2]:

أ- **موارد عضوية أو حية:** وتشمل الحياة البشرية الحيوانية والنباتية في اليابسة والماء.

ب-**موارد غير عضوية:** كالمعادن ومصادر الطاقة وغيرها.

ثانيا: من حيث التجدد والنضوب:

أ- **الموارد المتجددة:** وهي مجموع الموارد الغير قابلة للفناء كالرياح والماء وأشعة الشمس وغيرها.

ب-**الموارد الناضبة:** وهي الّتي تتميز باحتمالية فنائها وعدم قابلية تجديدها كالمعادن والطاقة الأحفورية.

المطلب الثالث: مبررات خلق الثروة

1- ضمان الاستقرار المالي:

---

[1] رياض محمد، كوثر عبد الرسول، الجغرافيا الاقتصادية وجغرافية الإنتاج الحيوي، ص ص26-27.

[2] المرجع نفسه، ص ص39-43.

تتمثل الأهمية الأساسية لعملية خلق الثروة في ضمان الاستقرار المالي في الحالات الاستثنائية كحالات الطوارئ المالية مثل الأزمات الاقتصادية أو النفقات الغير متوقعة، حيث تضطر الدولة إلى اللجوء إلى مخزونها المالي لسد أي عجز طارئ.

2- تحقيق الأهداف المسطرة:

حيث يسمح تكوين الثروة بتجسيد المشاريع والبرامج المسطرة سلفا من قبل الحكومة.

3- تعزيز النمو الاقتصادي:

يساهم خلق الثروة بشكل مباشر في الاقتصاد وخلق فرص العمل وزيادة الإنفاق الاستهلاكي ممّا ينعكس إيجابا على زيادة أرباح الشركات، وتهيئة بيئة استثمارية واعدة.

4- ضمان مستقبل الأجيال القادمة:

يتيح تكوين الثروة بناء الأصول والموارد المضخمة والّتي يستفيد بمنها المجتمع، ويعد الحفاظ عليها أولوية وواجبا حماية للمستقبل المالي للأجيال القادمة[1].

المبحث الثالث: مفهوم الجماعات المحلية

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية صورة من صور اللامركزية الإدارية واحد من أساليب التنظيم الإداري والّذي بموجبه يتم توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطات المركزية في الدولة والهيئات الإدارية على المستوى المحلي الّتي تمارس مهامها تحت إشراف ورقابة المركز[2].

وتعد الجزائر من الدول الّتي تبنت نموذج اللامركزية في التنظيم المحلي بما تقتضيه خصوصية النظام الإداري والسياسي للدولة، كما أضيفت عناصر أخرى لتحسين

---

[1] www.fisdom.com. 10/07/2024 , 22h00.

[2] شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، دراسة حالة البلدية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011، ص14.

مردودية هذا النموذج وتوسيع نطاقه تماشيا مع التطورات الحاصلة في مجال التسيير والتنظيم على مستوى الدول الرائدة كمفهوم الديمقراطية المحلية والحكم الراشد[1].

الهيكل التنظيمي للجماعات المحلية:

أولى المشرع الجزائري أهمية قصوى لموضوع الجماعات المحلية منذ الاستقلال، حيث عرف نظام الجماعات المحلية عدة تغيرات وإصلاحات عبر دساتير الجزائر، حيث قسمها إلى وحدتين البلدية والولاية عبر قانون البلدية الصادر في 8 جانغي 1967 وقانون الولاية الصادر في 23 جانفي 1969.

1- البلدية:

جاء في المادة الأولى من قانون البلدية 18 جانفي 1967: أنّ "البلدية هي الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية"[2]، فهي بذلك جماعة قاعدية تتكون من أعضاء يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب العام والمباشر، ولها وظائف ذات طابع اجتماعي وسياسي وإداري واقتصادي.

كما أنّ البلدية عامل تجميعي لكل المبادرات الرامية إلى تحسين حياة المواطن من خلال بلورة التفاعلات مع مختلف الفاعلين الّذين يبحثون بدورهم على تعظيم استفادتهم من الخدمات والاستثمارات الّتي تنجزها[3].

1-1- المجلس الشعبي البلدي:

يتكون المجلس الشعبي البلدية من أعضاء يتم اختيارهم عبر الاقتراع النسبي بالقائمة، يتراوح عددهم بين 7 و33 عضوا لعهدة قدرها 5 سنوات، ويتم تحديد عدد

---

[1] حمداني الوناس، استراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2019، ص35.

[2] الأمر رقم: 67-24 المؤرخ في: 1967/01/18 المتضمن قانون البلدية، الجريدة الرسمية، عدد 06 الصادرة بتاريخ: 1967/01/18.

[3] حمداني الوناس ، المرجع نفسه، ص33.

أعضاء المجلس حسب التعداد السكاني للبلدية رفقا للمادة 97 من القانون العضوي رقم 97-07 المؤرخ في 06 مارس 1997 المتعلق بنظام الانتخابات[1].

1-2- اختصاصات المجلس الشعبي البلدي:

1. التهيئة والتنمية المحلية.
2. التعمير والتجهيز من خلال إعداد وتنظيم تخصيصات الأراضي بطابعها العمراني والفلاحي.
3. صيانة مؤسسات التعليم الأساسي.
4. إنجاز وصيانة الهياكل الاجتماعية والثقافية.
5. الإشراف على توفير الوعاء العقاري لإنشاء المشاريع السكنية وكذا معالجة ملفات طالبي السكن.
6. المحافظة على الصحة والنظافة العمومية[2].

1-3- رئيس المجلس الشعبي البلدي:

يستدعي الوالي المنتخبين قصد تنصيب المجلس الشعبي البلدي خلال مدة أقصاها خمسة عشر (15) يوما من إعلان نتائج الانتخابات، ويعلن متصدر القائمة الفائزة رئيسا للمجلس الشعبي البلدي، وفي حالة تساوي الأصوات يتم اختيار والمرشح الأقل سنا.

1-4- صلاحياته:

يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي، كما ينفذ ميزانية البلدية بصفته الآمر بالصرف.

وتتلخص صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي فيما يلي:

- تمثيل البلدية أمام القضاء.
- متابعة تطور مالية البلدية وإدارة المداخيل وصرف النفقات.

---

[1] الأمر رقم: 97-07 المؤرخ في: 06 مارس 1997، المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد12.

[2] محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2004، ص83.

- إبرام العقود والمعاملات والصفقات.
- التصرف في الأملاك العقارية والمنقولة الخاصة بالبلدية.
- اتخاذ المبادرات لتطوير أملاك البلدية[1].

2- الولاية:

تعتبر الولاية المؤسسة الثانية في هرم السلطة الإدارية بعد الدولة، وتتمتع بشخصية اعتبارية تعكسها استقلالها التنظيمي والمالي وتعكس تسميتها الخلفية الحضارية والتاريخية، كما استعمل سابقا تسميتان أخريان هما العمالة والمحافظة، ويبلغ عددها حاليا 58 ولاية بين ولاية كاملة وأخرى منتدبة.

ونصت المادة الأولى من القانون 90-09 المتعلق بالولاية على أنّها: "جماعة وعمومية إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية"[2].

كما تعد الولاية همزة وصل بين البلدية والمركز باعتبارها وحدة لا مركزية إقليمية.

2-1- هيئاتها:

2-1-1- المجلس الشعبي الولائي:

يتم انتخابه عن طريق الاقتراع السري والعام والمباشر بنظام التمثيل النسبي لعهدة انتخابية مدتها خمس سنوات، ويتراوح عدد أعضائه بين 35 و55 عضوا حسب عدد سكان الولاية[3].

2-1-2- اختصاصات المجلس الشعبي الولائي:

---

[1]قانون رقم: 11-10 المؤرخ في 2011/06/22، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، عدد 37، ص ص13-14.

[2]قانون رقم: 90-09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة في: 11 أفريل 1990.

[3]المادة 82 من القانون العضوي 12-01 المؤرخ في: 2012/01/12 المتعلق بنظام الانتخاب، الجريدة الرسمية، العدد 01، الصادرة في 2012/01/14.

تشمل اختصاصات المجلس الشعبي الولائي جميع أعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وفي هذا السياق يقوم المجلس بإعداد مخطط لتنمية الولاية على المدى المتوسط وفي إطار مخطط التنمية يقوم المجلس بما يلي:[1]

- توفير العقار الصناعي وإعادة تأهيل المناطق الصناعية في بإطار البرامج الوطنية.
- تسهيل تمويل الاستثمارات.
- التنسيق والتعاون بين المتعاملين الاقتصاديين والإدارة المحلية.
- خلق بيئة مشجعة للاستثمار.
- تنمية المناطق الريفية.

2-1-3- الوالي:

يعتبر الوالي الموظف السامي المحلي، والّذي يمثل رئيس الجمهورية على مستوى الولاية، حيث يتم تعيينه بمرسوم رئاسي من طرف رئيس الجمهورية باقتراح من وزير الداخلية[2].

2-1-4- صلاحياته:

لم يحدد المشرع صلاحيات الوالي في قانون معين، بل وزعها على نصوص قانونية وتنظيمية تبعا لاختلاف القطاعات الّتي تدخل ضمن دائرة اختصاصاته، حيث أنّ الوالي هو ممثل الدولة ومندوب الحكومة على مستوى الولاية، فهو بذلك يمثل مختلف الوزراء على مستواها وينفذ اوامرهم ويطلعهم على الحالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فيها، كما يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات وتوفير الأمن وحفظ النظام العام[3].

---

[1] المواد 80، 90 من القانون 12-07 المؤرخ في: 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، الصادر في 2012/02/29.

[2] المادة 78 من المرسوم الرئاسي رقم: 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 المتعلق بنص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادر في 08 ديسمبر 1996.

[3] المادة 92 من القانون 90-09 المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

كما يعتبر الوالي الهيئة التنفيذية لقرارات المجلس الشعبي الولائي، حيث نصت على ذلك المادة 83 من قانون الولاية لسنة 1990[1].

المطلب الثاني: خصائص الجماعات المحلية

تتميز الجماعات المحلية بمجموعة من الخصائص الّتي تميزها عن المؤسسات الأخرى في الدولة وتتمثل في:

1- اللامركزية:

تعد اللامركزية من أهم المميزات الّتي تطبع الجماعات المحلية ولها أشكال مختلفة، فنجد اللامركزية الادلرية والاقتصادية حيث يتم توزيع المهام بين السلطة المركزية والمؤسسات المحلية.

2- الشّخصية المعنوية:

تكتسب الجماعات المحلية الصفة القانونية، فلها حقوق وتقع على عاتقها واجبات ووظائف حددها لها القانون.

3- الاستقلال المالي:

تتمتع الجماعات المحلية باستقلالية مالية لتسيير وتجهيز مرافقها المختلفة وتلبية احتياجات المواطنين عن طريق برامج ومخططات للتنمية.

4- الاستقلال الإداري:

تتمتع الجماعات المحلية باستقلالية في القيام بمختلف الوظائف الإدارية، حيث يتم توزيع هذه الوظائف بين الحكومة والهيئات المحلية مع رقابة الحكومة على هذه الوحدات[2].

المطلب الثالث: مصادر تمويل الجماعات المحلية

---

[1] المادة 83 من القانون 90-09 المتعلق بالولاية، نفس المرجع.

[2] المرسوم التنفيذي رقم: 11-334 المؤرخ في: 2011/09/20 المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية، الجريدة الرسمية، عدد 53، الصادرة بتاريخ: 2011/09/28.

إنّ توفر الوحدات المحلية على موارد مالية في المستوى المحلي يساعدها على المبادرة في إنشاء المشاريع التنموية خدمة للصالح العام ورفاهية المواطن، ويعد بذلك بالتمويل شرطا أساسيا في نجاعة المشاريع التنموية.

وتنقسم الموارد المالية إلى قسمين:

1- الموارد الذاتية أو الداخلية:

وهي الموارد المالية الّتي تستخلصها الجماعات المحلية داخل إقليم الاختصاص، ويعد التعداد السكاني المحلي المصدر الأساس لها، وذلك عن طريق الجباية المالية وهي:

أ- الضرائب والرسوم:

تعد الضرائب والرسوم من أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية، وتعرف الضريبة على أنّها فريضة مالية يدفعها الأفراد جبرا لصالح الهيئات المحلية دون نفع خاص من أجل تحقيق المصلحة العامة[1].

أمّا الرسم فهو مبلغ من المال يدفعه الأفراد لصالح المصالح المحلية لقاء خدمة معينة تعود عليهم بنفع خاص، كما تفرض الرسوم أيضا في المجالات الصناعية والتجارية، ومن بين الرسوم الّتي تدفع للجماعات المحلية الرسم على القيمة المضافة، رسم الذبح، الرسم على الذمة المالية وغيرها.

ب- ممتلكات الجماعات المحلية:

تفرض الهيئات المحلية مقابل استغلال الأفراد لممتلكاتها مبالغ مالية لقاء الحصول على الخدمات الّتي تقدمها المشروعات المحلية، في صورة إيجار أو أرباح من مشاريع اقتصادية على المستوى المحلي مثل مرافق المياه، الكهرباء، البريد، النقل، الأسواق الجوارية، مواقف السيارات، المذابح، المسابح وغيرها كثير من الخدمات[2].

2- الموارد الخارجية:

---

[1] فريدة مزياني، المجالس الشعبية المحلية في ظل نظام التعددية السياسية في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005، ص36.

[2] المادة 157 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

إنّ تنفيذ المشروعات المحلية يتطلب موارد مالية هائلة قد لا تتوفر عادة على المستوى المحلي لقلة تلك العائدات ممّا يضطر هذه الهيئات للجوء إلى الموارد المالية الخارجية لتغطية نفقات التنمية المحلية، وتتمثل هذه الموارد في:

أ- القروض:

"يمكن للبلدية اللجوء إلى القرض لإنجاز مشاريع منتجة للدخل"[1]، ففي حالة عجز السلطات المحلية عن تمويل المشاريع التنموية المحلية، أمكنها اللجوء للاقتراض لتغطية النفقات ولا يجوز بلها أن تقترض دون إذن مسبق من الحكومة.

ب- الإعانات الحكومية:

تقدم الحكومة إعانات غير مباشرة وفق المخططات التنموية للبلدية في شكل تمويل برامج التجهيز والتسيير وذلك لسد العجز الحاصل في الميزانية، كما هناك إعانات للفئات الهشة والتضامن.

- الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

يدخل هذا الصندوق كمصدر من مصادر الإعانات الحكومية، حيث أنشئ بموجب المرسوم 86/266 المؤرخ في 04 نوفمبر 1986، وهو مؤسسة مالية عمومية أنشئت لخدمة الجماعات المحلية تحت وصاية وزارة الداخلية، وتتكون موارد الصنجوق من مجموع مساهمات البلديات في صندوق الضمان للضرائب المحلية بنسبة 02% من إيرادات الجباية المحلية لكل بلدية، وبالتالي يتم توزيع هذه الإيرادات في شكل إعانات للبلديات في مجالات التسيير والتجهيز والاستثمار[2].

ج- الهبات والوصايا والتبرعات:

وهي مجموع ما يتبرع به المواطنون مباشرة للسلطات المحلية أو بالمساهمة بطريقة غير مباشرة في المشاريع المحلية، وقد تكون في شكل وصية يتركها أحد المواطنين بعد

---

[1] المادة 174، نفس المرجع.

[2] المادة 62 من قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية، العدد 78، الصادرة في 2009.

وفاته، ويضاف إلى هذا التبرعات الأجنبية وفي هذه الحالة لا يمكن القبول بها إلا بموافقة من رئيس الجمهورية سواءً كانت من هيئات أو أشخاص أجانب[1].

[1]معلو داود، إشكالية تمويل الجماعات المحلية الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص71.

الفصل الثاني

آليات مشاركة المجتمع المدني الجزائري في رسم سياسة التنمية الاقتصادية المحلية

المبحث الأول: علاقة المجتمع المدني الجزائري بالجماعات المحلية

مرت العلاقة بين المجتمع المدني و الدولة في الجزائر بعدة مراحل ساهمت في تطوير آليات مشاركته في الحياة السياسية والاسهام في بناء مؤسسات الدولة لاسيما على المستوى المحلي، رغم ما شاب ذلك من نقائص وعوائق حجمت من دوره.

المطلب الأول: علاقة المجتمع المدني بالدولة بين التمثيل والمشاركة

ظهر مفهوم المجتمع المدني في الجزائر منذ أيام الحقبة الاستعمارية حيث أنّ الحركة الجمعوية كانت في خدمة الاحتلال والمستوطنين الفرنسيين، ولم يكن للجزائريين المسلمين إلا 338 جمعية من أصل 3940 جمعية معتمدة، تنشط تحت هيمنة السلطات الاستعمارية، حيث كانت هذه الجمعيات نواة لفكر سياسي ووطني تحرري من خلال تعبئة كلّ طاقات الأمة لخوض معركة التحرير.

بعد الاستقلال بدأت عناصر المجتمع المدني تعيد تشكيل هيكلاها التنظيمية وبلورة مطالبها على ضوء التوجهات الجديدة الّتي انتهجتها الدولة الوطنية، هذه الدولة اكتفت بهيمنة تشكيلة وتأثير سطحي دون الولوج والتغلغل في أعماق المجتمع والإحاطة بتطلعاته، ممّا أحدث شرخا بين الدولة والمجتمع المدني.

وقد فشل المجتمع المدني في الجزائر على مقاومة الصراع السياسي بين قوى والتيارات السياسية المختلفة، بل كان امتداد لها ومطية لخدمتها، رغم وضوح قانون الأحزاب الّذي منع أي علاقة بين الأحزاب السياسية والجمعيات الأخرى[1].

امتد هذا الفشل الذي طبع منظمات المجتمع المدني إلى المرحلة الحالية وقد ظهر من خلال غياب دوره في مسار التحول الديمقراطي في ما عرف بالحراك الشعبي الذي انطلق في 22 فيفري 2019 من خلال مظاهرات عارمة ضد تجديد الولاية الرئاسية للرئيس الراحل عبد العزيز بوتفليقة.

ومع إن الحراك الشعبي قد تجاوز المجتمع المدني الا انه قد يكون فرصة له لكي يشارك بفاعلية في العملية الديمقراطية.

---

[1] حمداني الوناس، إستراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص ص142-143.

الإطار التشريعي للمجتمع المدني:

كانت بوادر تأسيس منظمات المجتمع المدني في عصر الانفتاح الديمقراطي، اين تاسست عدة جمعيات تعنى بالشأن الاجتماعي والبيئي والحقوقي بموجب قانون 89-11 الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي ،لكن سرعان ما تم تعليق العمل به مع مرحلة العشرية السوداء .

تميز قانون الجمعيات 12-06 بسيطرة الإدارة وتعسفها في منح التراخيص لإنشاء الجمعيات وذلك لمنحه السلطة التقديرية في ذلك خاصة المادة 39 بحجة حماية البلاد من التدخلات الخارجية والحفاظ على السيادة الوطنية ولم تقتصر السلطة عل التأسيس بل تعدته إلى التمويل مما كرس مبدأ الولاء للسلطة السياسية .

ثم جاء التعديل الدستوري 7 مارس 2016 الذي نص في مادته 48 عل الحق في حرية التعبير وفي مادته 54 عل حق إنشاء الجمعيات.[1]

بعد انطلاق الحراك الشعبي وما تبعه من تغييرات جذرية مست هرم السلطة ، جاء تعديل الدستور في 1 نوفمبر 2020حيث تمت الإشارة لأول مرة للمجتمع المدني في ديباجته :""إن الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما غي سبيل الحرية والديمقراطية وهو متمسك بسيادته و استقلاله الوطني ويعتزم آن يبني بهذا الدستور مؤسسات أساسها مشاركة كل المواطنين والمجتمع المدني"".

كما أكد في المادة العاشرة من الباب الأول عل أن الدولة ستسهر على تفعيل دور المجتمع المدني على المشاركة في تسيير الشؤون العمومية ، في حين نصت المادة 16 في فقرتها الثالثة على تشجيع الدولة لمبدأ الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية من خلال المجتمع المحلي ، كما شجعت المادة 53 على إنشاء الجمعيات الاجتماعية وقيدت حلها إلا بقرار قضائي.

[1] مياسة اودية، فعالية المجتمع المدني وإقحامه في عمليات التنمية المحلية في الجزائر ، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، المجلد السابع ، العدد الاول ، جوان 2023 ، ص ص 113-114.

إن التعديل الأخير للدستور عزز مكاسب المجتمع المدني ، من خلا تفعيل دور ه التشاركي في الحياة السياسية والاقتصادية ، لكن في مقابل ذلك أبقى على آلية التمويل في يد السلطة التقديرية للإدارة ، ما اعتبره كثيرون ورقة ضغط في يد السلطة.[1]

المطلب الثاني: الديمقراطية المحلية

برزت الديمقراطية المحلية كأحد المبادئ الدستورية والّتي ينبني عليها النظام الديمقراطي في الدولة، وفي هذا السياق تبرز البلدية كوحدة إقليمية للدولة قائمة على الممارسة الديمقراطية التمثيلية، المشاركاتية والتداولية، وذلك لتسيير الشؤون المحلية ووضع كلّ المجهودات للتنمية المحلية وذلك بمشاركة فاعلين رسميين ومجتمعيين، ومنذ عصر الانفتاح الديمقراطي برزت البلدية كمجال للممارسة الديمقراطية المحلية؛ حيث يشكل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطية ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون المحلية[(2)].

والملاحظ أن الديمقراطية المحلية تركز على البعد المؤسسي المتمثل في البلدية وتهمل دور الولاية.

هذا الفضاء يؤسس لزرع قيم الموطنين وتمكينهم من هذا الإسهام عن طريق طرح مبادرتهم واقتراحاتهم في عملية صنع القرار المحلي وإدارة التنمية وتخطيط البرامج الّتي تعود عليهم بالنفع.

لكن ما يلاحظ في الواقع هو العكس من ذلك، أين تم إحصاء الطاقات المجتمعية وابتعادها عن ممارسة دورها الفعال، ويرجع ذلك لضعف التنشئة السياسية والتعبئة في الأحزاب السياسية وغياب الإرادة السياسية لتطبيق الديمقراطية على أرض الواقع، ويظهر ذلك في سلوكيات وتصرفات الطبقة الحزبية، فلم يلمس المواطن التغيير المرجو رغم

---

[1] دستور الجزائر لسنة 2020 ، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، الجريدة الرسمية ، العدد الثاني.

[(2)] الأمانة العامة للحكومة، التشريعات الجديدة لتنظيم الإدارة المحلية، قانون البلدية رقم: 90-08 المؤرخ في: 07-04-1990، الجزائر، المادة 84.

تعاقب الانتخابات وفقد الثقة في تحسين الأوضاع ممّا ينجر عنه ميوله للعنف لإيصال مطالبه[1].

لا تزال الديمقراطية المحلية أو الانتقال من نموذج المواطن المدار إلى نموذج المواطن المشارك لم تبلغ بعد درجة المشروعية بسبب أزمة الانتقال الديمقراطي، حيث لا تزال السلطة متركزة في نخبة معينة كما أنّ الانتقال من نظام تسيير بيروقراطي إلى نظام تسيير ديمقراطي يتطلب وقتا لاستيعاب المؤسسات الجديدة من طرف الفاعلين الاجتماعيين.

المطلب الثالث: أزمة التمثيل السياسي المحلي

يعد التمثيل السياسي نتاجا للعملية الانتخابية في ظل النظام الديمقراطي وإن كانت التجربة الديمقراطية في الجزائر مازالت في بدايتها إلا أن الانتخابات أفرزت نخبا سياسية من أصول اجتماعية يمكن لها التقرب من المواطن وجس انشغالاته، حيث تمتد حرجة التمثيل السياسي من المجالس الشعبية على المستوى المحلي إلى مركز السلطة التشريعية على المستوى الوطني حيث منح الدستور حق المبادرة بالتشريع في مجال التنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي لمجلس الأمة، الّذي يمثل فيه منتخبو الجماعات الإقليمية الأغلبية بنصاب قدره الثلثين من أعضاء مجلس الأمة موزعين على مقعدين لكل ولاية[2].

هذا التواصل المؤسسي بين المستوى الإقليمي والوطني للدولة أنتج ميزتين رئيسيتين هما:

1- مشاركة المستوى المحلي في رسم السياسة العامة للدولة.

2- الدفاع عن مصالح العامة المحلية بمراعاة خصوصيات كلّ إقليم.

يعاني التمثيل السياسي على المستوى المحلي في الجزائر من قصور حاد في بلوغ تطلعات الإرادة الشعبية، حيث تظهر الفجوة بين ما قدمه المترشحون في برامجهم

---

[1] حمداني الوناس، إستراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص119.

[2] المرجع نفسه، ص ص92-93.

الانتخابية والممارسة الفعلية على أرض الواقع، ممّا شكل أزمة بين المنتخبين وعموم المواطنين، وترجع هذه الأزمة إلى العوامل التالية:

1- تردي المناخ الأخلاقي كانتشار الرشوة وانعدام الثقة.

2- البعد بين المنتخبين وعامة شرائح المجتمع.

المبحث الثاني: أدوار المجتمع المدني الجزائري في السياسة الاقتصادية المحلية

يلعب المجتمع المدني في الجزائر أدوارا هامة خاصة على المستوى المحلي ، من خلال آليات تسمح له بالمشاركة في صنع السياسة العامة المحلية.

المطلب الأول: المجتمع المدني كفاعل في السياسة العامة المحلية:

يتطلب إنجاز برامج السياسات العامة المحلية لاسيما في شقها الاقتصادي، تدخل أطراف وفواعل منذ مرحلة رسم وتخطيط هذه السياسات إلى غاية إنجازها على أرض الواقع، وتتحدد مدى فاعلية أدوار هذه الفواعل تبعا لطبيعة النظام السياسي.

يعد تأثير الجماعات المنظمة والمهيكلة كالأحزاب والنقابات على عملية صنع السياسة العامة المحلية ضئيلا، ممّا حذا بالجمعيات الأهلية والحركات الاحتجاجية إلى لعب هذا الدور، كالمطالبة بإنشاء البنى التحتية والمشروعات التنموية لتحسين أوضاع المواطنين الاجتماعية والاقتصادية، ونظرا لحداثة التجربة الديمقراطية المحلية، أصبحت الساحة السياسية محتكرة من أصحاب النفوذ من خلال استخدام المال وشبكة العلاقات الخاصة لتحقيق مصالحهم الضيقة، كما أنّ ضعف شرعية النخب السياسية في السلطة على مستوى الدولة والجماعات المحلية، أدى إلى انعدام ثقة المواطن في المؤسسات والبرامج[1].

المطلب الثاني: الرقابة الشعبية أو المجتمعية

[1] حمدانيالوناس، إستراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص181.

تعزز مفهوم الرقابة المجتمعية من خلال التشريعات القانونية والإجراءات الإدارية الّتي جاءت في قانون الجماعات المحلية من خلال آليات الديمقراطية المحلية، حيث أنّ مداولات المجالس الشعبية البلدية تكون علنية ومفتوحة للمواطنين، لتجسيد مبدأ الرقابة الشعبية وذلك لتمكين المواطنين من متابعة منتخبيهم وحثهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه المجتمع المحلي، إذ جاء في المادة 26 من قانون البلدية 11-10: "جلسات المجلس الشعبي البلدي تكون علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة"[1].

إلا أنّ هذه الرقابة لم تترك أثرها على أرض الواقع نتيجة الفجوة العميقة بين متطلبات المواطنين وتطلعاتهم وما تقدمه الجماعات المحلية، ومرد ذلك إلى ضعف الثقة بين الطرفين، كما أنّ هذه الهيئات لا تتوفر على موارد كافية لتجسيد البرامج التنموية.

المطلب الثالث: المشاركة الشعبية (المجتمعية)

من مقتضيات تطبيق النهج الديمقراطي في المستوى المحلي هو استطلاع اتجاهات الرأي العام المحلي سواء عن طريق منظمات المجتمع المدني أو كفاءات علمية ومهنية وحتى على مستوى الأفراد وذلك بإشراكهم واستشارتهم في القرارات الّتي تخص الشأن الاقتصادي المحلي، فشرعية المجالس المحلية المنتخبة وما تفرزه من برامج اقتصادية تنبع من انخراط المجتمع المحلي في العمل الجماعي والتشاركي المنظم بغرض تحقيق المنفعة العامة الّتي تعود بالفائدة على المواطنين وأيضا على نوعية الحياة والخدمة العمومية[2].

---

[1] المادة 16 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

[2] أسماء سلامي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد 10، ص425.

فجوهر العملية التنموية هو تمكين الأفراد ومنظمات المجتمع المدني المحلي في صنع القرار التنموي الاقتصادي باعتبارهم الأدرى بما يحتاجه المجتمع المحلي وما يصلح للمنطقة وطبيعتها وكذا الموارد الّتي تتوفر عليها.

المبحث الثالث: معوقات أثرت على دور المجتمع المدني السياسة الاقتصادية المحلية

واجه المجتمع المدني في الجزائر عدة عوائق على مستوى مؤسساته وكذى على مستوى البيئة التي ينشط فيها.

المطلب الأول: معوقات ذاتية

- تضخم تنظيمات المجتمع المدني وعدم فعاليتها.
- سطحية تأثير مؤسسات التنشئة المدنية والاجتماعية بما فيها منظمات المجتمع المدني.
- ضعف المبادرات على المستوى التوعوي والتحسيسي لأهمية مشاركة المجتمع في برامج التنمية المحلية.
- انشغال منظمات المجتمع المدني بالجوانب الاجتماعية وغياب الاهتمام بالجوانب الاقتصادية.
- توجه مؤسسات المجتمع المدني إلى أسلوب النّقد والاحتجاج دون التركيز على أدوارها في الرقابة المجتمعية، والتأثير في التشريعات الخاصة والقوانين الّتي تخدم الانفتاح على دور المجتمع المحلي لاسيما على المستوى الاقتصادي.
- غياب الممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني[1].
- افتقار منظمات المجتمع المدني للكفاءات الّتي يمكنها تطوير العمل المدني داخل المجتمع.
- تفتقر معظم منظمات المجتمع المدني إلى رسم خطط وأهداف واضحة ومحددة تنظم عملها وتحفظ استمرارها.

المطلب الثاني: على مستوى الجماعات المحلية

-سيطرة النزعة البيروقراطية في الإدارة المحلية -خاصة البلدية والولاية- أدت إلى تثبيط العزائم وطرد الكفاءات وقتل المناخ الاستثماري المنتج للثروة ناهيك عن إفراز علاقات سلبية بين الإدارة المحلية ومطالب المجتمع المدني المحلي[2].

---

[1]حسام شحادة، المجتمع المدني، مرجع سابق، ص39.

[2]نفس المرجع، ص33.

- فقدان الثقة بين الجماعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني.
- مركزية اتخاذ القرار الاقتصادي على المستوى المحلي، حيث لا تستغل الجماعات المحلية الموارد المحلية على أتم وجه في إنشاء المشاريع التنموية ذات البعد الاقتصادي، ولا تشرك في ذلك المجتمع المحلي ونخبه ممّا يؤدي في العادة إلى فشل هذه السياسات[1].
- سوء تثمين الطاقات الذاتية المحلية وإقصاء النخب المحلية من الاستشارة والخبرة.
- ضعف الجانب القانوني الخاص بمشاركة المجتمع المحلي وجمعيات المجتمع المدني في رسم وتنفيذ البرامج التنموية.
- افتقار الأقاليم إلى الموارد الكافية يجعل من عملية إنجاز مشاريع خلق الثروة حبرا على ورق.
- عدم كفاية آليات المحاسبة والرقابة حال دون تطبيق مبدأ التمثيل السياسي للمنتخبين المحليين.

المطلب الثالث: معوقات على مستوى البيئة

- ضعف الثقافة الديمقراطية ونقص الوعي الحقوقي.
- ضعف الوعي المجتمعي بأهمية دور منظمات المجتمع المدني لحداثة عهدها ونقص الترويج لها إعلاميا.
- تردي الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمواطن المحلي، أثر في اهتمامه بالعمل الجمعوي وحسه الوطني[2].
- محدودية الموارد والنطاق الاقتصادي على المستوى المحلي يقلص من فرص مساهمة العمل المجتمعي في هذا المجال.

---

[1] حمداني الوناس،إستراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص192.

[2] حسام شحادة،المجتمع المدني، مرجع سابق، ص39.

الفصل الثالث

الحكامة المحلية نموذج رائد في إشراك المجتمع المدني

المبحث الأول: مفهوم الحكامة المحلية

تعتبر الحكامة المحلية واحدة من النماذج الرائدة التي توصلت اليها الديمقراطيات العريقة ، والتي جسدت مفهوم الديمقراطية المباشرة والحكم الراشد على ارض الواقع ، من خلال تمكين المواطن من تسيير شانه بنفسه وتجسيد تطلعاته .

المطلب الأول: الحكامة المحلية كأداة لتوسيع إشراك المجتمع المدني في عملية اتخاذ القرار الاقتصادي

تعددت تعريفات مصطلح الحكامة تبعا لتعدد القرار الأفكار والطروحات الّتي عالجت مضمونه، ومن بين من عرفوا الحكامة نجد فرنسوا ميريان: "الحكامة هي شكل من أشكال التسيير الفعال، حيث تشترك المؤسسات العمومية وبقية الفواعل الأخرى في تجميع مواردهم وخبراتهم وقدراتهم المشتركة لتشكيل حلف جديد للعمل المشترك بناءً على تقاسيم المسؤوليات"[1].

يركز هذا التعريف على أهمية اشتراك جميع الفواعل الاقتصاديين العموميين والخواص والاجتماعيين كمنظمات المجتمع المدني في رسم السياسات العمومية.

الشكل رقم (01): فواعل الحكامة[2]

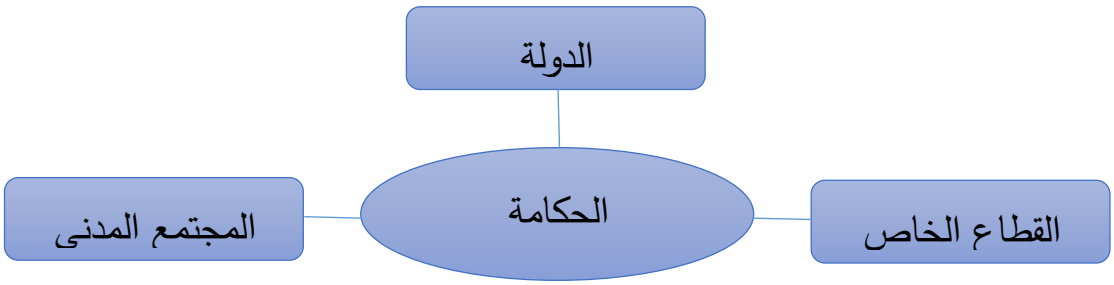

الشكل رقم (01): فواعل الحكامة[1]

[1] بن عيسى ليلى، الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 14، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ديسمبر 2013، ص200.

[2] يوسفي علاء الدين، ونوغي نبيل، الحكامة المحلية: قراءة في المضامين النظرية للمفهوم، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد الرابع، معهد العلوم القانونية والادارية، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تسمسيلت، ديسمبر 2017، ص487.

- الفواعل الأساسية في إنجاح نموذج الحكامة المحلية:

- دولة فاعلة:

وتكون الدولة فاعلة على المستوى المحلي بإعطاء بعض صلاحياتها للسلطات اللامركزية، بالإضافة إلى ذلك وجب توفير بعض الشروط لنجاح هذه السلطات منها تغطية احتياجاتها المادية ومراقبة عمل السلطات المحلية في جو ديموقراطي شفاف.

- المجتمع المدني المشارك:

يعتبر همزة الوصل بين المواطنين والسلطات المحلية لإيصال احتياجاتهم وتطلعاتهم.

- المواطن:

هو جوهر السياسة العامة المحلية، حيث تستهدف الجماعات المحلية المواطن من حيث إشراكه في عملية صياغتها، كما يعتبر النواة الأساسية الّتي تشكل منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص الاقتصادي.

- قطاع خاص تنافسي:

أصبح إدماج القطاع الخاص في تسيير المؤسسات العمومية الاقتصادية والمرافق العام ضرورة ملحة، وذلك بعد فشل نموذج التسيير العمومي الكلاسيكي، وتنوع أنماط الشراكة بين القطاعين العمومي والخاص عن طريق: الاقتصاد المختلط، التدبير المفوض، عقود الامتياز، حتى يصبح تنفيذ السياسات العمومية المحلية في الشأن الاقتصادي والتنموي أكثر نجاعة[1].

2- مبررات الانتقال من نظام الحكم المحلي إلى الحكامة المحلية:

تعددت الأسباب الّتي حذت بالحكومة بالى انتهاج مقاربة الحكامة على المستوى المحلي والتخلي على نظام الحكم المحلي، ومن أبرز تلك الأسباب ما يلي:

[1] يوسفي علاء الدين، ونوغي نبيل، الحكامة المحلية :قراءة في المضامين النظرية للمفهوم ،مرجع سابق، ص495.

أسباب سياسية:

- العولمة وما تضمنته من مفاهيم جديدة ساهمت في تغيير النظرة السابقة للحكم المحلي من خلال عولمة القيم الديموقراطية وحقوق الإنسان، ومن الجانب الاقتصادي تبنت نهج اقتصاد وفتحت المجال أمام القطاع للعب أدوارا أكثر أهمية، وكذا تزايد دور المنظمات الغير حكومية على المستويين الوطني والدولي.
- عجز الأجهزة الحكومية على قيادة عجلة التنمية الاقتصادية لضعف تكيفها مع متطلبات المرحلة واحتياجات المجتمع المحلي.
- ضعف الجهاز البيروقراطي والبنية المؤسساتية وغياب الشفافية والمحاسبة.
- تنامي دور منظمات المجتمع المدني من خلال أسلوب الضغط الجماعي، إذ تحولت استراتيجيات منظمات المجتمع المدني من العمل الفردي إلى العمل الجماعي لإنجاح عملية التأثير.
- أهمية إشراك المواطنين في إدارة شؤونهم من خلال الديمقراطية والحكامة المحلية من خلال التعاون بين السلطة المحلية والمواطنين في إدارة المرافق العامة[1].

أسباب اقتصادية:

- الأزمات المالية والاقتصادية أظهرت عجز الدولة الوطنية على مواجهتها منفردة ما فرض إشراك فواعل جديدة؛ في رسم السياسات الاقتصادية المحلية والوطنية.
- اعتماد نموذج اقتصاد السوق وذلك عن طريق إشراك الدولة للقطاع الخاص في تسيير الشأن الاقتصادي العام والمحلي.
- انتشار ظاهرة الفساد لاسيما على المستوى المحلي.

أسباب اجتماعية:

- تقديم الخدمات يتم حسب علاقات القرابة والجهوية على مستوى الجماعات المحلية.

---

[1] لزرق حبشي، ياسين بن الحاج جلول، المشاركة الشعبية وأثرها على السياسات التنموية المحلية، قراءة في قانون البلدية والولاية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، العدد الثاني، جامعة تيارت، الجزائر، أكتوبر 2015، ص113.

- تردي الوضع الاجتماعي والاقتصادي المحلي.
- ظهور مفاهيم جديدة للتنمية كمفهوم التنمية الشاملة والمستدامة.
- التأكيد على العنصر البشري في عملية التنمية المحلية[1].

3- معايير نجاح الحكامة المحلية:

- **المشاركة:** ويقصد بها مشاركة المواطنين على المستوى المحلي في عملية صنع القرار مباشرة أو عن طريق ممثليهم في المجالس المحلية المنتخبة أو عبر منظمات المجتمع المدني.
- **الفعالية:** هي قدرة أجهزة السلطة المحلية على تجسيد مطالب المواطنين إلى مشاريع وبرامج لتنمية الإقليم من خلال الاستفادة من الموارد الموجودة على مستواه.
- **الشفافية:** سهولة الوصول إلى المعلومة من طرف جميع الفاعلين المحليين.
- **حكم القانون:** خضوع جميع الفواعل نعلى المستوى الوطني والمحلي للقانون دون استثناء.
- **المساواة:** من خلال تساوي حظوظ المواطنين في الحصول على الفرص والخدمات[2].

4- المجتمع المدني فاعل أساسي في عملية التنمية المحلية:

إنّ الحكامة المحلية كمقاربة تنموية والتنمية المحلية تقومان على المجتمع المدني من سماته الفاعلية والاستقلال، حيث تظهر فاعليته في مدى قدرته على تأطير المواطنين في العمل التطوعي وبغية المشاركة الفعلة في عملية التنمية المحلية.

كما تقوم جمعيات المجتمع المدني بتأهيل الأفراد لتمكينهم من الإسهام في العمل التنموي المشترك، من صنع السياسات العامة التنموية محليا إلى تنفيذها والرقابة عليها.

---

[1] يوسفي علاء الدين، ونوغي نبيل، الحكامة المحلية: قراءة في المضامين النظرية للمفهوم، مرجع سابق، ص491.

[2] المرجع نفسه، ص493.

المطلب الثاني: الديمقراطية التشاركية أداة فعالة لمشاركة المواطنين في التنمية المحلية

يعد ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية النشأة، فقد ظهر في النّص الثاني من القرن العشرين، وجاء هذا المفهوم تكملة لمفهوم الديموقراطية الكلاسيكية، حيث عرفته آنا أرندت: "فضاء عام يسمح للمواطنين بتبادل الآراء والأفكار بإرادة حرة تحقيقا للصالح العام"، وترى الباحثة بورغوس فينيا أن الديموقراطية التشاركية مرادفة للعملية السياسية، حيث ترتكز على مجالين: الأول سياسي يبرز مشاركة المواطنين في الشأن السياسي المحلي والثاني اقتصادي من خلال تظافر جهود المواطنين لتحقيق تنمية اقتصادية ناجعة داخل الإقليم.

أهمية المقاربة التشاركية في عملية خلق الثروة:

تقوم فكرة الديمقراطية التشاركية على مبدأ المشاركة أي مشاركة واقتسام المعرفة وسلطة اتخاذ القرار، أي أنّ نجاح عملية بناء الثروة على المستوى المحلي رهين بتوفير المناخ الديموقراطي أي بالحضور الفاعل للمواطنين الفاعلين من خلال اقتراحاتهم وتنمية مهاراتهم داخل منظمات المجتمع المدني، فيما يسهل عليهم الانخراط في تسيير الشأن المحلي والمشاركة الفاعلة في المشاريع الرامية لخلق الثروة للنهوض بالاقتصاد المحلي وتنمية الإقليم[1].

إنّ مفهوم خلق الثورة يعد تعبيرا على الاستفادة من الموارد والفرص الاقتصادية الّتي يتوفر عليها الإقليم في مشاريع تعود بالنفع على أفراد المجتمع ممّا يعزز من المستوى المعيشي لديهم بدلا من تركيز الثروة في يد فئة قليلة[2].

---

[1] يمينة حناش، الديموقراطية التشاركية وآفاق النهوض بالتنمية المحلية في الجزائر مع الإشارة لدور المجتمع المدني، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد الثاني، جامعة صالح بوبينة، قسنطينة 3، الجزائر، 2022، ص1376.

[2] حريزي زكرياء، الديموقراطية التشاركية وخلق الثروة: دراسة في المفاهيم والعلاقة، مجلة الإناسة وعلوم المجتمع، المجلد 07، العدد 02، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، جانفي 2024، ص38.

واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر:

وصلت الدول والمجتمعات نال لحقيقة مفادها أنّه لا وتنمية إلا بالحكامة ولا حكامة إلا بالمشاركة الفعالة الّتي تكفلها التشريعات القانونية، وإذا ما حاولنا إسقاط المشاركة على التجربة الجزائرية فإنّنا نلاحظ تزايد الطلب ومن طرف منظمات المجتمع المدني على المشاركة في المستويات المحلية.

- برنامج كابدال:

وغي مسعاها لإدماج الديموقراطية التشاركية على المستوى المحلي قامت الجزائر بإصلاحات شملت دستور 2016، كما وقعت الجزائر مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للإنماء في ماي 2016 اتفاقية ترمي إلى إشراك المواطنين ومنظمات المجتمع المدني في تسيير الشأن المحلي بما في ذلك الانخراط في مشاريع التنمية المحلية المنتجة للثروة.

كابدال "ديموقراطية تشاركية وتنمية محلية" هو برنامج دعم قدرات الفاعلين الأساسيين في التنمية المحلية تشرف عليه وزارة الداخلية والجماعات المحلية بتمويل من طرف الشركاء الثلاثة بغلاف مالي إجمالي بلغ 10 مليون يورو، وقد شمل البرنامج عشر بلديات نموذجية، ويهدف هذا المشروع إلى توفير الشروط الملائمة لتطبيق مبدأ الحكامة من خلال إشراك المواطنين وأخذ رايهم في موضوعات تخص التنمية المستدامة في مدة أربع سنوات (2017-2020)، وفي نهاية التجربة ترفع التقارير إلى السلطات الوصية في المركز لتعميم الممارسات والخبرات المستقاة على بقية بلديات الوطن[1].

- مبادرات حكومية لتعزيز الديمقراطية التشاركية:

في إطار سعيها لترسيخ مبدأ التشاركية وتعزيز المسار الديمقراطي وضعت حكومة عبد المجيد تبون- سابقا- في مخطط عملها الّذي عرض على المجلس الشعبي الوطني،

---

[1] يمينة حناش،الديمقراطية التشاركية وافاق النهوض بالتنمية المحلية في الجزائر مع الاشارة لدور المجتمع المدنيّ، مرجع سابق، ص1378.

إلى تعزيز دولة الحق والقانون، وترقية الحريات والممارسة الديمقراطية مع إشراك جميع الفاعلين السياسيين والاجتماعيين. وجاء في معرض الصحافة على هامش منتدى رؤساء المؤسسات المنعقد في جويلية 2017، أن الحكومة منفتحة على جميع أفكار واقتراحات المواطنين الخاصة بتعزيز مبدأ الديموقراطية التشاركية الّتي كانت الحكومة تنوي تجسيده على ارض الواقع عبر مشروع قانون من شأنه منح المواطنين حق المشاركة في جميع القرارات الخاصة بالشأن المحلي، ولذلك دعت وزارة الداخلية المواطنين إلى إرسال آرائهم واقتراحاتهم عبر البريد الإلكتروني، وتعهدت الوزارة بأخذ بعين الاعتبار جميع مساهمات المواطنين وتضمينها في القوانين الجديدة. وفي سعي وزارة الداخلية لترقية المقاربة التشاركية في برامج التنمية المحلية عمدت الوزارة إلى:

– تكوين الشباب من حاملي الشهادات على المستوى المحلي في المجال التشاركي.

– إنشاء برامج لدعم التنمية المحلية المدمجة في عدد من الولايات النموذجية.

– تنظيم دورات وملتقيات حول المقاربة التشاركية على المستوى المحلي[1].

المطلب الثالث: التسيير التشاركي عنوان لشراكة المجتمع المدني

يعتبر التسيير التشاركي أحد أهم آليات تجسيد الحكامة المحلية من خلال فتح المجال أمام المواطنين للانخراط في الحياة العامة، والإسهام في تسيير الشأن المحلي، عن طريق التشاور والمناقشة وحتى الاقتراح، حيث تشمل ÷ذه العملية مشاركة الفواعل الأساسية في إدارة الحكامة المحلية: الجماعات المحلية، القطاع الخاص والمجتمع المدني وذلك لرسم السياسة العامة المحلية.

مفهوم التسيير التشاركي"

رغم تعدد التعريفات الّتي تناولت مفهوم التسيير التشاركي إلا أنّها اتفقت على دور المواطن في عملية صنع القرار على المستوى المحلي.

---

[1] يمينة حناش،الديمقراطية التشاركية وافاق النهوض بالتنمية المحلية في الجزائر مع الاشارة لدور المجتمع المدنيّ، مرجع سابق ، ص1379.

يرى ليسك أنّ التسيير المحلي هو "مشاركة الفرد أو المجتمع في صنع القرار كمرحلة من مراحل عملية التنمية، عن طريق تمكين الجميع من المشاركة الفعالة في العملية الديموقراطية على المستوى المحلي".

عرفه أيضا بينكرتون على أنّه: "تقاسم سلطة تسيير الموارد بين الأجهزة الحكومية والمجتمع المدني أو منظمة تمثل أصحاب المصلحة".

ومما سبق ذكره فإنّ التسيير التشاركي يعد آلية تقوم بفتح المجال أمام المواطنين للمساهمة في تدبير الشأن المحلي والمشاركة في صنع القرار[1].

مميزات التسيير التشاركي:

يتميز التسيير التشاركي بمجموعة من السمات الّتي يتطلب توفرها لنجاحه ومن أهمها:

- **التعاون:** من موجبات مشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار، على الإدارة أن تبني علاقة ثقة متبادلة بينها وبين السكان.
- **الاستشارة:** وتكون بطلب من الإدارة لرأس المواطنين في موضوع معين من دون التقيد بتلك الآراء والاقتراحات، وذلك لمساعدة الإدارة على بناء تصورات أولية على القضايا قيد البحث.
- **التمكين:** تمكين المواطن من تحقيق وتطلعاته على أرض الواقع بالتعاون مع الفواعل الأخرى[2].
- **التقسيم:** السماح للمواطنين بمراجعة مختلف الأنشطة والعمليات الّتي تقوم بها الإدارة وإبداء آرائهم عليها.

---

[1] يوسفي علاء الدين، شاعة محمد، التدبير التشاركي وتحديات تعزيز الحكامة المحلية مقاربة نظرية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، العدد الثاني، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019، ص1893.

[2] عبد الكريم هشام، الإعلام الجديد وآليات تحقيق جودة الديموقراطية في المجتمعات الانتقالية: مقاربة في الديموقراطية التشاركية، مجلة المفكر، العدد 12، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أكتوبر 2015، ص140.

- **التشاور**: الأخذ بوجهة نظر المواطنين في قضية معينة تمسهم مباشرة وصياغة هذه الاقتراحات في القرارات الّتي تتخذها الإدارة.
- **التوافق:** ويكون من خلال تنمية ثقافة التوافق بين أفراد المجتمع حول موضوع معين[1].

المجتمع المدني فاعل أساسي في عملية خلق الثروة:

لقد أثبتت التجربة بما لا يدع مجالا للشك أنّ الدولة بمفردها لم تعد قادرة على تلبية الاحتياجات المختلفة للمواطنين، ممّا حذا بها إلى الاعتماد على فواعل أخرى للقيام بهذا الدور، ويعتبر المجتمع المدني أحد أهم هذه الفواعل خاصة في تسيير الشأن المحلي، وشريكا هاما في عملية خلق الثروة من خلال الاستفادة من الموارد والطاقات البشرية والمادية المحلية من خلال:

- المشاركة في عملية التنمية المحلية، من خلال تمكين أفراد المجتمع المحلي من توسيع مشاركتهم في صياغة وتخطيط البرامج التنموية وذلك عن طريق تطوير مهاراتهم في مختلف المجالات المتعلقة بالتنمية لاسيما الاقتصادية منها.
- المساهمة في اقتراح البدائل الفعالة الهادفة إلى خلق الثروة محليا بالتأثير على صياغة السياسات العامة المحلية في المجال الاقتصادي[2].

---

[1] نور الدين قربال، الديموقراطية المواطنة والتشاركية، مجلة الفقه والقانون، العدد 17، مارس 2014، ص58.

[2] يوسفي علاء الدين، ونوغي نبيل، الحكامة المحلية :قراءة في المضامين النظرية للمفهوم، مرجع سابق، ص1901.

المبحث الثاني: إشراك المجتمع المدني في تعزيز حوكمة التنمية المحلية

يعد المجتمع المدني عنصرا فاعلا في تجسيد الحوكمة عللى المستوى المحلي ، خاصة في مجال التنمية من خلال عدة ادوار يقوم بها في اطار الجماعات المحلية.

المطلب الأول: أدوار المجتمع المدني

في ظل التغيرات والتحولات الّتي طرأت على المشهد الاقتصادي والسياسي في الجزائر، والّتي فرضت على المجتمع المدني باعتباره أحد الفواعل الرئيسية في مقاربة الحوكمة، فرضت أدوارا جديدة خاصة على المستوى المحلي من أهمها:

1- الدور التشاركي في التنمية المحلية:

إنّ الحديث عن مشاركة المجتمع المدني في جهود تحقيق التنمية المحلية، يرجنا للحديث عن الآليات الّتي تسمح له بالتأثير في هذا السياق، وتعد الديموقراطية التشاركية أهم تلك الآليات، حيث تمكن المجتمع المدني من إدارة وتسيير الشأن المحلي، هذا ما جعله فاعلا أساسيا في المجالين الاجتماعي والاقتصادي.

وفي هذا السياق يعتمد المجتمع المدني في الجزائر على مجموعة من الآليات الّتي تساهم في تحقيق التنمية المحلية:

أ- العمل التطوعي كأداة لتحقيق التنمية المحلية:

يعتبر العمل التطوعي من أهم الآليات والسمات الّتي تميز المجتمع المدني بالجزائر لارتباطها بالبعد الديني والعقائدي للمجتمع، وهذا ما ساهم في تنامي دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية بجميع أبعادها خاصة ما تعلق بالبعد الاقتصادي[1].

ب- الدعم الخارجي كآلية مساهمة في تحقيق التنمية المحلية:

يبرز دور البرامج الدعم الخارجي لمنظمات المجتمع المدني في ظل قلة بموارد التمويل، وكمثال على ذلك نجد برنامج الاتحاد الأوروبي للدعم الهدف منه تمويل

---

[1] جديد توزي، ليلى مداني، واقع إشراك المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة المحلية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة بومرداس، المجلد 10، العدد الأول، جانفي 2021، ص101.

جمعيات المجتمع المدني الناشطة بالجزائر لزيادة كفاءتها وفعاليتها في تحقيق التنمية محليا من خلال خلق روح المقاولاتية وتقديم برامج الاستشارة وتقاسم التجارب بين الجمعيات الأوروبية والجزائرية[1].

ج- التوعية والتحسيس:

من خلال عقد لقاءات وندوات تحسيسية مباشرة أو عبر وسائط الاتصال الحديثة لتوعية المواطنين بضرورة مشاركتهم الفعالة في عملية التنمية في مجالاتها الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

2- الدور الرقابي على المستوى المحلي كآلية لمكافحة الفساد:

تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في عملية الرقابة على المستوى المحلي، وذلك لحوكمة تسيير المشاريع التنموية المحلية وحسن تطبيق السياسات العامة المحلية، وتتمظهر أهم آليات الرقابة فيما يلي:

أ- الرقابة من موقع اتخاذ القرار:

ويكون ذلك من خلال المشاركة في عملية صنع واتخاذ القرار التنموي بمعية السلطات المحلية، وكذا إشراك المواطنين في تسيير الشأن المحلي وتحمل المسؤولية، وذلك بمساعدهم للوصول إلى المعلومة وإطلاعهم على الخطط والبرامج ممّا يمكنهم من مراقبة الميزانية وطريقة صرفها وهذا ما تفتقده منظمات المجتمع المدني في الجزائر.

ب- الحصول على المعلومة:

يعتبر الفساد من بين أهم المظاهر الّتي تنخر الجهاز الإداري بشقيه المالي والإداري ومعيقا أساسيا لعملية التنمية، ومن الوظائف الحساسة الّتي يضطلع بها المجتمع المدني هو الوصول إلى المعلومة من خلال إضفاء الطابع الشفاف من قبل الإدارة، حيث

---

[1] الطاهر عزيز محمد، آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص ص49-50.

لا تقل مسؤولية المجتمع المدني عن مسؤولية الفواعل الأخرى من خلال كشف المفسدين وتبني ثقافة التبليغ[1].

المطلب الثاني: مساهمة منظمات المجتمع المدني في العملية الانتخابية

تعد الانتخابات الخطوة الأولى في بناء المؤسسات المحلية، حيث تقوم بإفراز القيادات الّتي تتولى تسيير الجماعات المحلية وإدارة شؤون المواطنين الّذين يعدون مركز اهتمام هيئات الحكم المحلي، ومن هذا المنطلق تبرز أهمية دور منظمات المجتمع المدني في المشاركة في الانتخابات من خلال توعية المواطنين بضرورة حسن اختيار الطاقم المسير للجماعات المحلية والمجالس المحلية، كما يضطلع بدور الرقابة المباشرة على صيرورة العملية الانتخابية.

عن رقابة منظمات المجتمع المدني على الانتخابات يعد ضامنا أساسيا لاحترام إرادة سكان الإقليم ويزيد في نزاهة العملية الانتخابية ومنه شرعية المنتخبين، ممّا يشعر المواطنين ويحسن العلاقة بين المنتخبين والمواطنين، لكن واقع الحال ينفي وجود أي إشارة لدور تلعبه جمعيات المجتمع المدني في العملية الانتخابية[2].

المطلب الثالث: مشاركة المجتمع المدني في إدارة الشأن المحلي

عمدت الجزائر إلى إجراء مجموعة من الإصلاحات القانونية والسياسية والإدارية منذ تعديل الدستور سنة 2016 الّذي جاء لتكريس مبدأ الديموقراطية التشاركية وانتهاء بدستور 2020 الّذي دستر المجتمع المدني وحرص على إشراكه وتمكينه من المشارك ة الفاعلة في إدارة شؤونه على المستوى المحلي، ولذلك استوجب على الجماعات المحلية بناء قنوات اتصال وروابط تعاون مع مختلف منظمات المجتمع المدني، وبإبداء الرغبة في التعاون معها وتمكينها من الوصول للمعلومات، من خلال فتح المجال أمام منظمات

---

[1] جديد توزي، ليلى المداني،واقع اشراك المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص103.

[2] بن ناصر بوطيب، علاقة المجتمع المدني بالمجالس المنتخبة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد السابع، العدد 01، ص24.

المجتمع المدني لمراقبة السير الحسن لمختلف نشاطات وحضور مداولات المجالس المنتخبة ممّا يساهم في إرساء معالم الحوكمة المحلية.

المبحث الثالث: سياقات الإصلاح وضمانات النجاح

تعد حوكمة الإدارة المحلية في الجزائر مسألة هامة لتطوير اداء مؤسساتها وتلبية تطلعات المجتمع، ولذلك وجب احداث عملية اصلاح شاملة تمس جميع المستويات والفواعل المؤثرة في عملية صنع القرار.

المطلب الأول: إصلاح الجماعات المحلية

تلعب الجماعات المحلية دورا هاما في تحقيق التوازنات الّتي يحتاجها النظام السياسي في شرعيته واستمراره عبر ممثليه في المستوى الإقليمي واللامركزي وهي أدوات تنفيذ إدارة السلطة المركزية، وفي المقابل حدت من مشاركة المجتمع المدني عبر ممثليه في رسم وتنفيذ السياسات المحلية، فأزمة النموذج اللامركزي في الجزائر تتسم بصفات معينة نحصرها فيما يلي:

1- استقلالية شكلية.

2- رقابة وصائية بيروقراطية ودون أثر بارز.

3- تسيير بعيد عن تطلعات المواطنين.

4- تمثيل شعبي مشكوك في مصداقيته وشرعيته.

5- انحرافات في تسيير الموارد المالية.

إنّ التحولات الّتي يشهدها دور الدولة والّتي وتنسجم مع مقتضيات الإدارة الاستراتيجية هي في الأصل نتاج الإدارة المجتمعية العامة بعيدا عن المصالح الفئوية الضيقة، عدفها خدمة المجتمع طبقا لمعايير دولة القانون والمؤسسات، وعليه فإنّ عملية الإصلاح يجب أن تشمل المحاور التالية:

1- إعادة تركيز وتحديد دور الدولة ومكوناتها اللامركزية.

2- توضيح وتحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الملقاة على عاتق الإدارة المركزية واللامركزية.

3- إزالة القيود على عملية التنمية المحلية.

4- المرافقة المستمرة للإصلاحات والتحولات الناشئة على المستوى الإقليمي.

5- دعم المبادرات والاقتراحات المحلية الرامية لتحرير الطاقات الكامنة في الأقاليم.

6- تعزيز تشاركية الجماعات المحلية في إطار التنمية الوطنية.

7- حوكمة الإدارة المحلية وتحريرها من الأعباء البيروقراطية.

المطلب الثاني: رهانات تفعيل دور المجتمع المدني

إنّ ضمان تحقيق المجتمع المدني لمشاركة فعالة في عملية التنمية الاقتصادية وخلق الثروة لهور رهان تسعى منظمات المجتمع المدني إلى تحقيقه في ظل حوكمة الإدارة المحلية، فهو السبيل الوحيد للنهوض بدور المجتمع المدني والضامن لاستمراره، وفيما يلي أهم الخطوط العريضة الّتي تساعد على إنشاء مجتمع مدني فاعل في العملية التنموية:

1- التأكيد على مبدأ استقلالية منظمات المجتمع المدني، من الناحية السياسية أو التحويلية حتى تتمكن من لعب دورها في المشاركة الفاعلة في الاقتراح وإبداء الرأي.

2- ترسيخ قيم المواطنة والانتماء لغرس روح المبادرة والعمل التطوعي الّذي يعد ركيزة أساسية في عملية الإصلاح.

3- إصلاح المنظومة القانونية للسماح للمجتمع المدني بالمشاركة الفاعلة في رسم السياسات وبناء الاقتصاد المحلي.

4- دعم المسار الديمقراطي.

المطلب الثالث: ضمانات نجاح نموذج الحكامة المحلية

تنبع قوة الضمانات الّتي تحتاجها الحكامة المحلية في قابلية الإصلاح المؤسساتي للجماعات المحلية الّذي من خلاله يقوم بتطويع جميع العقبات والانتقال من مرحلة مركزية تسلطية إلى نموذج يقوم على احترام إرادة المجتمع ويستمد شرعيته منه في التمثيل والإدارة، وتعد الإرادة السياسية أهم ضمان لهذا الإصلاح.

1- الإرادة السياسية:

تعد الإرادة السياسية أهم ضمان لنجاح عملية الانتقال من النموذج الكلاسيكي في الإدارة إلى نموذج يستمد شرعيته من المجتمع، فلا مسؤولية تحت الوصاية، فالحرية هي أساس مشاركة المجتمع في العملية السياسية.

أ- محددات الإرادة السياسية:

- الشعب هو مصدر السلطة الأساسي.
- الدولة الممثل الشرعي للإرادة الشعبية.
- مأسسة الدولة لخدمة المصالح العامة للمجتمع.
- الإدارة المحلية هي قاعدة تمثيل الإرادة الشعبية.

ب- شروطها:

- لا تكون الإرادة السياسية فاعلة إلا بتوفير الحريات العامة واستقلالية المؤسسات المحلية.
- فصل السلطات.
- آلية الانتخاب كأسلوب للتمثيل في الجماعات المحلية.

ج- مظاهرها:

- الشرعية السياسية والّتي تبدأ في النظام المؤسساتي المحلي.
- معيار الجدارة والاستحقاق في تولي المناصب.

– الانسجام بين قيم المجتمع ومبادئ الدولة الوطنية[1].

2– دولة القانون:

تعتبر دولة القانون أسمى أشكال الدول الّتي كرستها الفكرة الديموقراطية الغربية والّتي أتت نتيجة لنضال الشعوب الطويل، الّذي أنشأ هذا النموذج الّذي يعبر عن إرادة المجتمع، كما تعد أداة المجتمع لسن القوانين المنظمة لشؤونه.

تفترض دولة القانون إنشاء مؤسسات سياسية وإدارية تقوم على الشرعية الدستورية وتمثل إرادة الشعب وتدافع عن مصالحه العليا يقوم فيها المواطن بالمشاركة الواعية في تقرير مصيره.

– تقوم مؤسسات صنع القرار على قاعدة الكفاءة والشفافية.

– العدالة الاجتماعية هي المبدأ الأساسي الّذي يؤسس لدولة القانون[2].

---

[1] حمداني الوناس، استراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر في الجزائر، مرجع سابق، ص312.

[2] المرجع نفسه، ص315.

الخاتمة

الخاتمة:

وفي الأخير وبعد معالجة مختلف عناصر الموضوع ، تظهر بجلاء أهمية مشاركة المجتمع المدني في عملية صنع القرار في إطار الجماعات المحلية ، بغية إحداث التنمية الاقتصادية داخل الإقليم ، هذه المشاركة السياسية التي أضحت شعارا انتخابيا ولم تتجسد على ارض الواقع.

كما أن تراجع عائدات الجماعات الإقليمية ليس راجعا دائما الى نقص موارد الأقاليم ، بل إلى نظامها القانوني الذي جعلها عبئا على الدولة ، بحيث لا تسعى الى خلق الفرص والحلول على المستوى المحلي.

الاستنتاجات:

- المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة الّتي نشأت عن الفلسفة الغربية والّتي مرت بمراحل في تطورها إلى أن وصلت إلى شكلها الحالي، الأمر الّذي جعله محور نقاش من منطلق كونه فاعلا أساسيا من الفواعل داخل الدولة عامة والجماعات الإقليمية خاصة.
- لمنظمات المجتمع المدني أدوارا كثيرة تصب في مجملها في معالجة القضايا الّتي تمس الأفراد لاسيما موضوع الأمن الاقتصادي المؤثر مباشرة على مقاربة الأمن الوطني العام للدولة.
- يعد موضوع الثروة جزءا لا يتجزأ من المقاربة التنموية بأبعادها كافة على المستويات الدولية والوطنية والمحلية لكون الثورة عنصرا هاما في نجاح السياسات التنموية بحكم تمويلها، كما أنّ منظمات المجتمع المدني تلعب دورا فاعلا في برامج وخطط التنمية الاقتصادية على المستوى المحلي، فهي فاعل في رسم المشاريع المنتجة للثروة في إطار المشاركة الفاعلة إلى جانب الجماعات المحلية والفواعل الأخرى.
- الجماعات المحلية في الجزائر ملحق مباشرة بالنظام المؤسساتي الوطني ، مما يجعل استقلاليتها مجرد حبر على ورق.

- سمحت إشكالية الدراسة من التأكد من الفرضية الرئيسية في وجود دور يلعبه المجتمع المدني في خلق الثورة في إطار الجماعات المحلية من خلال عدة آليات قانونية رسمت حدود هذا الدور بالرغم من وجود قصور في بعض جوانبه قلصت من فاعليته.
- وكنتيجة نهائية خلصت هذه الدراسة إلى اعتماد نموذج الحوكمة على المستوى المحلي لأنّه السبيل الأساسي لضمان مشاركة فاعلة للمجتمع المدني في عملية خلق الثروة.

من جهة ثانية على المجتمع المدني العمل على زيادة المكاسب المحققة والّتي تسمح له بتوسيع مجال عمله وتحريره من القيود المفروضة عليه من خلال:

- زيادة فاعلية آليات الرقابة على عمل الإدارة لاسيما المشاريع الاقتصادية والتنموية.
- المشاركة الفاعلة في منظومة صنع القرار فهي مسؤولية مشتركة بين جميع الفواعل.
- تعديل القوانين بما يزيد من دور المجتمع المدني الاستشاري والرقابي والتسييري.
- انخراط المواطنين في العمل الجمعوي والتطوعي ممّا يعود بالنفع على الإقليم.

التوصيات:

-الاصلاح الجذري للنظام الاداري والمؤسساتي للدولة.

-اعطاء المزيد من الصلاحيات و الاستقلالية للجماعات المحلية.

-احترام ارادة المواطنين في اختيارهم لممثليهم محليا.

-اشراك الفواعل الرئيسيين في عملية صنع القرار المحلي.

-زيادة فاعلية السلطات المحلية في تحريك عجلة الاقتصاد المحلي.

قائمة المراجع

قائمة المراجــع :

الكتب

1. أحمد شكري الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة، 2000.
2. أماني قنديل، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب، 2008.
3. حسام شحادة، المجتمع المدني، دمشق ، بيت المواطن للنشر و التوزيع ، ط 1 ، 2015، سوريا
4. رياض محمد، كوثر عبد الرسول، الجغرافيا الاقتصادية وجغرافية الإنتاج الحيوي، المملكة المتحدة، هنداوي، 2015.
5. صامويل هنتنغتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ط1، تر: سمية فلو عبود، لبنان، بيروت، 1993.
6. طلعت مصطفى السروجي، رأس المال الاجتماعي، القاهرة، المكتبة الأنجلومصرية، ط1، 2009.
7. غازي الصوراني، تطور المجتمع المدني وأزمة الوطن العربي، ط1، فلسطين، مركز دراسات اللّغة العربي، 2004.
8. محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2004.
9. محمد عثمان الخشت، الموسوعة السياسية للشباب، المجتمع المدني والدولة، ط1، مصر، نهضة مصر للنشر والتوزيع، 2007.

الأطروحات و الرسائل الجامعية

10. الطاهر عزيز محمد، آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
11. حمداني الوناس، استراتيجية تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2019.
12. شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، دراسة حالة البلدية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011.
13. عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر– دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010،

14. فريدة مزياني، المجالس الشعبية المحلية في ظل نظام التعددية السياسية في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005.
15. معلو داود، إشكالية تمويل الجماعات المحلية الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016.

المجلات

16. أسماء سلامي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد 10
17. بن عيسى ليلى، الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 14، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ديسمبر 2013.
18. بن ناصر بوطيب، علاقة المجتمع المدني بالمجالس المنتخبة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد السابع، العدد 01.
19. جديد توزي، ليلى مداني، واقع إشراك المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة المحلية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة بومرداس، المجلد 10، العدد الأول، جانفي 2021.
20. حريزي زكرياء، الديموقراطية التشاركية وخلق الثروة: دراسة في المفاهيم والعلاقة، مجلة الإناسة وعلوم المجتمع، المجلد 07، العدد 02، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، جانفي 2024.
21. طبيب فتيحة، المجتمع المدني والحكم الراشد: مقاربة نظرية ، مجلة الرائد في الدراسات السياسية ، جامعة ابن خلدون ، تيارت.
22. دحو حبالي، محمد خداوي، استقلالية القرار التنموي للجماعات المحلية كآلية لخلق الثروة المحلية، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد 7، العدد 2، 2020/03/18، الجزائر، جوان 2020.
23. عبد الكريم هشام، الإعلام الجديد وآليات تحقيق جودة الديموقراطية في المجتمعات الانتقالية: مقاربة في الديموقراطية التشاركية، مجلة المفكر، العدد 12، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أكتوبر 2015.

24. لزرق حبشي، ياسين بن الحاج جلول، المشاركة الشعبية وأثرها على السياسات التنموية المحلية، قراءة في قانون البلدية والولاية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، العدد الثاني، جامعة تيارت، الجزائر، أكتوبر 2015.
25. مياسة اودية، فعالية المجتمع المدني وإقحامه في عمليات التنمية المحلية في الجزائر ، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، المجلد السابع ، العدد الاول ، جوان 2023.
26. نور الدين قربال، الديمقراطية المواطنة والتشاركية، مجلة الفقه والقانون، العدد 17، مارس 2014.
27. يمينة حناش، الديمقراطية التشاركية وآفاق النهوض بالتنمية المحلية في الجزائر مع الإشارة لدور المجتمع المدني، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد الثاني، جامعة صالح بوبينة، قسنطينة 3، الجزائر، 2022.
28. يوسفي علاء الدين، شاعة محمد، التدبير التشاركي وتحديات تعزيز الحكامة المحلية مقاربة نظرية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، العدد الثاني، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019.
29. يوسفي علاء الدين، ونوغي نبيل، الحكامة المحلية: قراءة في المضامين النظرية للمفهوم، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد الرابع، معهد العلوم القانونية والادارية، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تسمسيلت، ديسمبر 2017.

الوثائق الرسمية

الدستور

30. دستور الجزائر لسنة 2020 ، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، الجريدة الرسمية ، العدد الثاني.

القوانين

31. قانون رقم: 11-10 المؤرخ في 2011/06/22، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، عدد 37
32. قانون رقم: 90-09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة في: 11 أفريل 1990.
33. المادة 82 من القانون العضوي 12-01 المؤرخ في: 2012/01/12 المتعلق بنظام الانتخاب، الجريدة الرسمية، العدد 01، الصادرة في 2012/01/14.
34. المواد 80، 90 من القانون 12-07 المؤرخ في: 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، الصادر في 2012/02/29.

35. المادة 62 من قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية، العدد 78، الصادرة في 2009.

الأمانة العامة للحكومة، التشريعات الجديدة لتنظيم الإدارة المحلية، قانون البلدية رقم: 90-08 المؤرخ في: 07-04-1990، الجزائر، المادة 84.

الأوامر

36. الأمر رقم: 67-24 المؤرخ في: 1967/01/18 المتضمن قانون البلدية، الجريدة الرسمية، عدد 06 الصادرة بتاريخ: 1967/01/18.

37. الأمر رقم: 97-07 المؤرخ في: 06 مارس 1997، المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، عدد12.

المراسيم

38. المادة 78 من المرسوم الرئاسي رقم: 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 المتعلق بنص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادر في 08 ديسمبر 1996

39. المرسوم التنفيذي رقم: 11-334 المؤرخ في: 2011/09/20 المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية، الجريدة الرسمية، عدد 53، الصادرة بتاريخ: 2011/09/28.

المواقع الإلكترونية

40. www.Fisdom.com/wealth-creation/what-is-the-meaning-of-wealth-creation, 08/08/2024, 14h00.

41. www.fisdom.com. 10/07/2024 , 22h00.

المراجع الأجنبية

42. Kirk Hamilton, Cameron hepboun, wealth oxford review of economic policy, November 1, VOL: 30

43. www.scribd.com/document/405101984

فهرس المحتويات

***إهداء**

***شكر و عرفان**

*** مقدمة :.....1**

الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للدراسة

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني:.....8

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني ونشأته:.....8

المطلب الثاني: خصائص ووظائف المجتمع المدني:.....10

المطلب الثالث: مؤسسات المجتمع المدني:.....12

المبحث الثاني: مفهوم خلق الثروة:.....14

المطلب الأول: تعريف الثروة:.....14

المطلب الثاني: مصادر خلق الثروة:.....16

المطلب الثالث: مبررات خلق الثروة:.....17

المبحث الثالث: مفهوم الجماعات المحلية:.....18

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية:.....18

المطلب الثاني: خصائص الجماعات المحلية: 22

المطلب الثالث: مصادر تمويل الجماعات المحلية:.....23

الفصل الثاني: آليات مشاركة المجتمع المدني الجزائري في رسم سياسة التنمية الاقتصادية المحلية

المبحث الأول: علاقة المجتمع المدني الجزائري بالجماعات المحلية:.....27

المطلب الأول: علاقة المجتمع المدني بالدولة بين التمثيل والمشاركة:.....27

المطلب الثاني: الديمقراطية المحلية:.....29

المطلب الثالث: أزمة التمثيل السياسي المحلي:.....30

المبحث الثاني: أدوار المجتمع المدني الجزائري في السياسة الاقتصادية المحلية:.....31

المطلب الأول: المجتمع المدني كفاعل في السياسة العامة المحلية:.....31

المطلب الثاني: الرقابة الشعبية أو المجتمعية:.....31

المطلب الثالث: المشاركة الشعبية (المجتمعية):.....32

المبحث الثالث: معوقات حدت من دور المجتمع المدني :.....33

المطلب الأول: معوقات ذاتية:.....33
المطلب الثاني: معوقات على مستوى الجماعات المحلية:.....33
المطلب الثالث: معوقات على مستوى البيئة:.....33

الفصل الثالث: الحكامة المحلية نموذج رائد في إشراك المجتمع المدني

المبحث الأول:مفهوم الحكامة المحلية:.....36
المطلب الأول: الحكامة المحلية كأداة لتوسيع إشراك المجتمع المدني في عملية اتخاذ القرار الاقتصادي:.....36
المطلب الثاني: الديموقراطية التشاركية أداة فعالة لمشاركة المواطنين في التنمية المحلية:.....40
المطلب الثالث: التسيير التشاركي عنوان لشراكة المجتمع المدني:.....42
المبحث الثاني: إشراك المجتمع المدني في تعزيز حوكمة التنمية المحلية:.....45
المطلب الأول: أدوار المجتمع المدني:.....45
المطلب الثاني: مساهمة منظمات المجتمع المدني في العملية الانتخابية:.....47
المطلب الثالث: مشاركة المجتمع المدني في إدارة الشأن المحلي:.....47
المبحث الثالث: سياقات الإصلاح وضمانات النجاح:.....48
المطلب الأول: إصلاح الجماعات المحلية:.....48
المطلب الثاني: رهانات تفعيل دور المجتمع المدني:.....49
المطلب الثالث: ضمانات نجاح نموذج الحكامة المحلية:.....50
خاتمة :.....52
قائمة المراجع :.....55
الفهرس 62

الملخص :

تعالج الدراسة اشكالية دور المجتمع المدني ، كفاعل محلي ، ضمن الجماعات المحلية". وتحديد التأثيرات المتبادلة بينهما . لاسيما تلك التفاعلات التي تترتب عن جدلية المطالب والموارد (المدخلات والمخرجات .) حيث تبرز بوضوح بينها تباينات عديدة . مما يؤدي بنا الى تشخيص وتحليل استراتيجية التسيير القائمة في نظام الجماعات المحلية؛ كمؤسسة ادارية وسياسية في بنية السلطات العامة المحلية . ودور المجتمع المدني في رسم وتنفيذ السياسات العامة المحلية. لاسيما في المجال الاقتصادي المنتج للثروة ، مما يكشف عن حدود الاستقلالية التي يقرها القانون في الميدان . كإدارة محلية للتنمية ، تبحث عن افضل نموذج للفعالية لتحقيق اهدافها في خدمة المواطن. ولتجاوز حجم الازمة البنيوية والوظيفية التي يمر بها نظام الجماعات المحلية، حاولنا طرح رؤية اصلاحية شاملة من منظور الحكامة المحلية ، لكل انساق النظام المؤسساتي للدولة . وبالتالي ، لا يمكن الحديث عن اصلاح ناجح للجماعات المحلية ، ما لم تتجلى ارادة سياسية عامة وحقيقية للإصلاح والتغيير لكل هياكل لدولة ووظائفها ، نابعة عن رؤية مجتمعية للجماعة الوطنية.

الكلمات المفتاحية : المجتمع الدني –خلق الثروة– الجماعات المحلية – الحكامة المحلية – المشاركة.

Abstract:

The study addresses the issue of the role of civil society as a local actor within local authorities, and identifies the mutual influences between them. Particularly, it focuses on the interactions that result from the dynamics of demands and resources (inputs and outputs), which clearly highlight various disparities. This leads us to diagnose and analyze the management strategy in the local authorities system as an administrative and political institution within the structure of local public authorities, and the role of civil society in shaping and implementing local public policies, especially in the economic field, which is responsible for wealth generation. This reveals the limits of autonomy granted by law in this area. As a local development administration, it seeks the most effective model to achieve its goals in serving the citizens. To overcome the structural and functional crisis facing the local authorities system, we have attempted to propose a comprehensive reform vision from the perspective of local governance for all institutional systems of the state. Consequently, a successful reform of local authorities cannot be discussed without a general and genuine political will for reform and change across all state structures and functions, stemming from a societal vision for the national community.

Keywords : Civil society – Wealth creation – Local authorities – Local governance – Participation.